**في الزواج المسيحيّ**

إزاء أحوال العائلة والجماعة البشريّة في العصر الحاضر ومقتضياتها

وما يتهدّدها من الأضاليل والمفاسد

رسالة عامّة للأب الأقدس البابا بيوس الحادي عشر

 بيروت – المطبعة الكاثوليكيّة لللآباء اليسوعيّين

آذار سنة 1931

إلى الإخوة المحترَمين البطاركة والجثالقة والمطارنة والأساقفة وسائر الرؤساء المألوفين الحاصلين على السلام والشركة مع الكرسيّ الرسوليّ

أيّها الإخوة المحترَمون السلام والبركة الرسوليّة

 **·**       **مقدّمة – الداعي إلى هذه الرسالة – تنسيقها:**

إنّ ما للزواج الطاهر من سموّ الشأن يمكن، أيّها الإخوة المحترَمون،أن يُدرَك خاصّةً من كون السيّد المسيح ابن الآب الأزليّ ما اكتفى بعد اتّخاذه جسد الإنسان الساقط بأن يدمج الزواج – مصدر العائلة فالجماعة البشريّة وأساسهما – في تلك الخطّة المملوءة حبًّا الّتي بها أنهض جنسنا أجمع من كبوته،بل أعاد إليه كماله الأصليّ كما رسمه الله منذ البدء، ثمّ رفعه إلى مقام سرّ حقيقيّ وعظيم من أسرار الشريعة الجديدة[[1]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn1" \o ") ولذلك وَكَلَ إلى عروسه الكنيسة المقدَّسة تنظيم هذا السرّ والاهتمام به من كلّ وجه.

      على أنّ جني الثمار المشتهاة من تجديد الزواج في جميع أقطار المسكونة ولدى شعوب العصور كلّها يقتضي بادئ ذي بدء أن تستنير عقول البشر بتعليم المسيح الصحيح في ما يختصّ بالزواج. ثمّ يجب أن يوفِّق المتزوّجون المسيحيّون بين شريعة المسيح هذه الكلّيّة الطهر وبين خطّة أحكامهم وأعمالهم جميعها بمعونة نعمة الله الباطنة الّتي تقوّي إرادتنا الضعيفة،فيغنموا لأنفسهم ولعيالهم السعادة والسلام الحقيقيَّين.

      على أنّنا بعكس ذلك،نرى من كرسيّنا الرسوليّ كمن مصدرٍ، لا نحن وحدنا، بل أنتم أيضًا أيّها الإخوة المحترَمون، ترون مثلنا وتحزنون معنا شديد الحزن،أنّ كثيرين من الناس قد نسوا عمل هذا الإصلاح الإلهيّ، فجهلوا تمامًا عِظَم قداسة الزواج المسيحيّ، أو أنكروها بكلّ قحة، أو اعتمدوا مبادئ زائفة أتى بها تعليم جديد وبيل في الآداب والأخلاق فداسوها بأخمصهم في أحوالٍ عديدة.

      فلمّا كانت هذه الأضاليل المفسِدة جدًّا والأخلاق القبيحة قد أخذت تتسرّب حتّى بين المؤمنين وتتأصّل فيهم تدريجًا مع الأيّام، دون أن يشعروا بها، رأينا من واجب نيابتنا عن المسيح على هذه الأرض وبصفتنا الرعائيّة والتعليميّة أن نرفع صوتنا عاليًا لنبعد الأغنام الموكولة إلينا عن المراعي السامّة ونحفظها قدر استطاعتنا سليمة من كلّ أذى.

هذا ما دعانا إلى أن نخاطبكم، أيّها الإخوة المحترَمون، وبواسطتكم نخاطب كنيسة المسيح جمعاء، حتّى يسمع صوتنا الجنس البشريّ كافّةً، في ماهيّة الزواج المسيحيّ وسموّ قدره والفوائد والخيرات الّتي تنجم عنه للعائلة بل للجماعة البشريّة نفسها، وفي الأضاليل المناقضة لهذا القسم الخطير الشأن من التعاليم الإنجيليّة، ثمّ في الرذائل المضادّة للحياة الزوجيّة، وأخيرًا في أهمّ ما يجب معالجتها بها من الأدوية،مقتفين أثر سلفنا السعيد الذكر البابا لاوون الثالث عشر في رسالتهArcanum(10 شباط 1880)الصادرة قبل خمسين سنة،الّتي نعتبرها كأنّها منّا، مثبتين ما جاء فيها. وفيما نحن نسترسل بعض الاسترسال في شرح بعض الشؤون نظرًا لأحوال عصرنا هذا ومقتضياته،نعلن أنّ تلك الرسالة لم تَفقد من قيمتها شيئًا بل إنّها تستمرّ على كلّ ما لها من القوّة.

·        **المبدأ والأساس – تعليم الكنيسة في سرّ الزواج:**

نستهلّ كلامنا بما وَرَد في تلك الرسالة نفسها،الّتي قد خصِّصت كلّها تقريبًا لتثبت أنّ الزواج قد وضعه الله تعالى ورفعه إلى مقام سرٍّ وجعل وثاقه مؤبَّدا. وعليه فليكن أوّلاً هذا الأساس راهنًا وغير ممسوس،أي أنّ الزواج ليس البشر هم الّذين وضعوه أو أعادوه إلى حالته الأولى، بل إنّما الله هو الّذي فَعَل ذلك. وأنّه ليس البشر هم الّذين سنّوا شرائعه وأثبتوه ورفعوا منزلته، بل الله مبدع الكون والسيّد المسيح مجدِّد هذا الكون ذاته. فهذه الشرائع إذًا لا تتعلّق بإرادة البشر أيّة كانت، حتّى ولا بأيّ اتّفاق يعقده الزوجان نفسهما مخالفًا لتلك الشرائع. ذلك هو تعليم الكتب المقدَّسة[[2]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn2" \o ")، تلك هي تقاليد الكنيسة العامّة غير المنقطعة، ذلك هو تحديد المجمع التريدنتينيّ الاحتفاليّ الّذي يعلِّم ويثبت بعبارات الكتب المقدَّسة نفسها أنّ دوام وثاق الزواج وعدم انحلاله ووحدته وثبوته مصدرها الله تعالى مبدع الكائنات[[3]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn3" \o ").

على أنّه وإن يكن الزواج بطبيعته قد وضعه الله تعالى، فإنّ للإرادة البشريّة نصيبها فيه. وهو نصيب شريف للغاية، لأنّ كلّ زواج بمفرده، من حيث هو اتّحاد هذا الرَجل وتلك المرأة، لا يتمّ إلاّ باتّفاق كلا الزوجين ورضاهما الاختياريّ. فإنّ فعل الإرادة الحرّ الّذي به يسلم كلٌّ من الطرفين الآخر حقّ الزوجين الخاصّ ويستلمه منه[[4]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn4" \o ") هو ضروريّ لعقد الزواج، إلى درجة أنّه لا تستطيع قوّة بشريّة أيّة كانت أن تقوم مقامه[[5]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn5" \o "). على أنّ هذه الحرّيّة لا يناط بها إلاّ الاستثبات ممّا إذا كان المتعاقدان يريدان أن يعقدا زواجًا حقيقةً وأن يعقداه مع شخصٍ معيَّن.

أمّا جوهر الزواج فليس خاضعًا أقلّ الخضوع لحرّيّة الإنسان، بحيث أنّه متى عقد الإنسان زواجًا أصبح خاضعًا للشرائع الإلهيّة الّتي تنظّمه ولخواصّه الجوهريّة؛ لأنّ المعلِّم الملائكيّ القدّيس توما في كلامه عن الأمانة والنسل يقول: إنّ هذين الأمرين ينتجان في الزواج عن العقد الزواجيّ نفسه، حتّى إنّه إذا صُرِّح بشيء مضادّ لهما في الرضى الّذي به يقوم الزواج لم يكن الزواج حقيقيًّا[[6]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn6" \o "). فبالزواج إذًا تتّحد الأرواح وتأتلف قبل اتّحاد الأجساد عينها وترتبط ارتباطًا أَوثق لا بتأثّر العواطف أو ميل القلوب بل بقرار الإرادة الاختياريّ الثابت. وعن اتّحاد الأرواح هذا ينتج، بناءً على ما قرّره الله تعالى، وثاق مقدَّس لا يمكن مسّه.

فطبيعة هذا العقد الخاصّة به دون سواه تجعله يَبعد بُعْد السماء عن الأرض عن اجتماع البهائم الّذي تدفعها إليه غريزتها العمياء، حيث لا عقل ولا إرادة حرّة، وأيضًا عن تلك الزيجات المتقلقلة العارية عن كلّ رباطٍ حقيقيٍّ وصالحٍ؛ والخالية من كلّ حقّ بالعيشة العيليّة.

فممّا تقدّم يتحصّل بنوعٍ أكيدٍ أنّ للسلطة الشرعيّة حقًّا بأن تحظّر الزيجات غير اللائقة، الّتي تخالف سنّة العقل والطبيعة وتحرمها وتعاقِب مَن يُقدِم عليها، بل توجب عليها وظيفتها أن تفعل ذلك. لكن بما أنّ البحث يتضمّن أمرًا مصدره الطبيعة البشريّة نفسها، فليس ما نبّه إليه سلفنا السعيد الذكر البابا لاوون الثالث عشر بأقلّ ثبوتًا ممّا سبق، حيث قال في رسالته “RerumNovarum”(15 أيّار 1891):" ممّا لا ريب فيه أنّ كلّ فردٍ حرٌّ وقادرٌ، في اختيار الحالة الّتي يرغب فيها، أن يفضّل أحد أمرين: إمّا أن يتبع المسيح عن طريق البتوليّة أو أن يرتبط برباط الزواج. ولا تستطيع شريعة بشريّة أن تنزع من الإنسان حقّه الطبيعيّ الأصليّ بالزواج أو أن تحصر بنوعٍ من الأنواع سبب الزواج الأساسيّ الّذي رتّبه الله في البدء إذ قال "انموا واكثروا"[[7]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn7" \o ").

وعليه فإنّ شركة الزواج الحقيقيّ المقدَّس تؤلَّف بإرادة الله والإنسان معًا: فمن الله وَضْع الزواج وغاياته وشرائعه ومنافعه، أمّا عَقْد أي زواج فرديّ كان، مع ما فرض الله عليه من الواجبات وعلّق عليه من الخيرات، فمن البشر، بنعمة الله ومساعدته، إذ يجود الإنسان بذاته ويهبها لآخر طيلة الحياة كلّها.

·        **خيرات الزواج الحقيقيّ:**

بينما نحن آخذون في تعداد تلك الخيرات الّتي منحها الله الزواج الحقيقيّ وتبيان أهميّتها، يتبادر إلى ذهننا أيّها الإخوة المحترَمون عبارات معلِّم الكنيسة الطائر الشهرة الّذي أشدنا بذكره في الرسالة “Ad salutem” (20 نيسان 1930) وقد أذعناها لمرور خمسة عشر قرنًا على وفاته. قال القدّيس أغسطينوس في كتابه في الزواج الصالح "خيرات هي كلّها تلك الّتي لأجْلها يكون الزواج صالحًا أعني الأمانة الزوجيّة والنسل والسرّ"[[8]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn8" \o ").

أمّا السبب الّذي لأجْله يقال بصواب أنّ هذه الأصول الثلاثة تتضمّن، بنوعٍ جليٍّ للغاية، خلاصة التعليم بخصوص الزواج المسيحيّ، فقد أوضحه معلِّم الكنيسة القدّيس نفسه بكلّ صراحةٍ إذ قال:" يُقصد بالأمانة الزوجيّة مَنْع مضاجعة رجل أو امرأة خارجًا عن الزواج. وبالنسل اقتبال الأولاد بحبٍّ وإعالتهم بحنوٍّ وتربيتهم على مبادئ الدِين. أمّا السرّ فغايته أن لا يُفسَخ الزواج وأن لا يَعقد المطلَّق أو المطلَّقة زواجًا آخر حتّى ولا بسبب النسل. فتلك هي كقاعدة للزواج تُظهر ما لخصب الطبيعة من المجد وتجعل لفساد الشبق والإفراط حدودًا وضوابط"[[9]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn9" \o ").

1) **الأولاد - منزلة الولدين:**

      فأوّل خيرات الزواج النسل. ومن المحقَّق أنّ مبدع الجنس البشريّ الّذي أراد لسموّ جوده أن يستخدم الناس لنشر الحياة، قد علّم ذلك في الفردوس يوم رسم الزواج لمّا قال للأبوين الأوّلَين، وبواسطتهما لجميع الّذين سوف يتزوّجون، " أن انموا واكثروا واملأوا الأرض"[[10]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn10" \o "). وقد فسّر القدّيس أغسطينوس نفسه ببلاغته المعتادة في تعليقه على رسالة القدّيس بولس الأولى إلى تلميذه تيموتاوس[[11]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn11" \o ") قال: أنّ غاية الزواج ولادة البنين. وهذا يشهد به الرسول إذ يقول: "إذن أُحبّ أنّ الفتيات يتزوّجن. ثمّ كأنّ أحدًا يسأله: ولماذا؟ فيجيب حالاً " ليلدنَ البنين ويدبّرنَ البيوت".

      أمّا كون هذه منّة عظيمة من الله وخير كبير للزواج، فيظهر جليًّا من منزلة الإنسان وغايته القصوى. فإنّ الإنسان يفوق سائر الخلائق المنظورة حتّى بسموّ طبيعته العاقلة وحدها. أضِف إلى ذلك أنّ الله يريد أن يولد الناسُ لا ليوجدوا فقط ويملأوا الأرض، بل بالأحرى ليصيروا عبيده ويعرفوه ويحبّوه، فيتمتّعوا بالسعادة الدائمة في السماء. وهذه الغاية، من حيث أنّ الله رفع الإنسان بنوعٍ عجيبٍ إلى نظامٍ فائق الطبيعة، تفوق كلّ ما رأته عينٌ وسمعت به أُذنٌ وخطر على قلب بشر[[12]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn12" \o ").

      ومن ثمّ يتبيّن بسهولة أنّ الأولاد، الّذين يُخلقون بقوّة الله الضابط الكلّ وبمشاركة الوالدَين، هم عطيّة عظيمة تمنحها جودة الله، وثمرةٌ للزواج زكيّة.

      وليعلَم الوالدون المسيحيّون أنّهم لم يُعَدّوا لتكثير الجنس البشريّ وحفظه على الأرض فقط، أو لتربية عباد للإله الحقيقيّ أيًّا كانوا فحسب، بل ليقيموا لكنيسة المسيح نسلاً ورعيّة مع القدّيسين وأهل بيت الله[[13]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn13" \o ")، حتّى يزداد نموًّا مع الأيّام الشعبُ المخصَّص لخدمة الله ومخلِّصنا يسوع. أجل إنّ المتزوّجين المسيحيّين، وإن كانوا مقدَّسين، لا يمكنهم أن يفيضوا القداسة في أولادهم، بل إنّ الولادة الطبيعيّة قد أصبحت سبيل الموت، وبها تنتقل الخطيئة الأصليّة إلى الذرّيّة، على أنّه لا يزال لهم نصيبٌ ما في خيرات ذلك الزواج الأوّل الّذي أُبرم في الفردوس لأنّه يتعلّق بهم أن يقدّموا أولادهم للكنيسة، تلك الأمّ الولود لأبناء لله، حتّى تلدهم ثانيةً للبرارة الفائقة الطبيعة بماء المعموديّة المقدَّس، فتجعلهم أعضاء حيّة للمسيح وشركاء في الحياة الخالدة والمجد الأبديّ الّذي نتوق إليه بكلّ جوارحنا، ويصبحون أخيرًا ورثته.

      فإذا تأمَّلَتْ ذلك، الأمّ المسيحيّة الحقّة، تدرِك دون ريب، أنّ كلام فادينا قد قيل عنها، بمعنى أسمى وشديد التعزية، "المرأة حين تلد تحزن... لكن إذا ولدت الطفل لا تعود تتذكّر شدّتها من أجل الفرح، لأنّه قد وُلد إنسان في العالم[[14]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn14" \o ") بل تتفوّق على آلام مهمّتها الوالديّة وأتعابها وأعبائها فتفتخر بالربّ بإكليل البنين المجيد، الّذي يكلِّل رأسها، وافتاخرها هذا أحقّ وأقدس من افتخار تلك الأمّ الرومانيّة والدة الغراكوّس. ويرى الزوجان كلاهما في هؤلاء الأبناء، الّذين اقتبلاهم من يد الله تعالى بقلبٍ فرِحٍ وشاكرٍ، كوزنة مسلَّمة إليهما من الله نفسه لا لكي يستخدماها لمنفعتهما الخاصّة أو لمصلحة السُلطة الأرضيّة فقط، بل ليردّاها مع ربحها للربّ في يوم الحساب.

v    **تربية الأولاد:**

على أنّ خير الأولاد لا يتمّ بولادتهم، بل هناك خيرٌ آخر ينبغي الاهتمام به، وهو يقوم بتربية الأولاد التربية المقتضاة. وفي الحقيقة لو أنّ الله الكلّيّ الحكمة لم يخوّل حقّ التربية ويفرض واجبها على الّذين أعطاهم قوّة الإنسال وحقّه، لما كان اعتنى بالولد المولود بل بجميع الجنس البشريّ العناية الكافية. فإنّه لا يمكن أن يخفى على أحدٍ أنّ الأولاد لا يمكنهم أن يهتمّوا لأنفسهم فيكفوها ما تحتاج إليه، حتّى في ما يتعلّق بالحياة الطبيعيّة، فكم بالأحرى في ما يختصّ بالحياة الفائقة الطبيعيّة. بل إنّهم يحتاجون سنين عديدة إلى أن يساعدهم غيرهم ويرشدهم ويربّيهم. ومن الواضح الجليّ أنّه بأمر الله وإيعاز الطبيعة، يرجع أوّلاً حقّ تربية البنين وواجبه إلى أولئك الّذين باشروا عمل الطبيعة بالولادة، ثمّ حُظر عليهم تحظيرًا أن يعرضوا العمل المباشر لخرابٍ أكيدٍ بتركهم إيّاه غير متمَّم. على أنّ هذه التربية الضروريّة جدًّا للأولاد قد روعي أمرها على أحسن ما يمكن في الزواج الّذي به يرتبط الوالدان ارتباطًا لا ينفصم فلا يزالان مستعدَّين للعمل معًا وللتعاضد.

وحيث أنّنا قد أسهبنا الكلام في موضعٍ آخر عن تربية الشبيبة المسيحيّة (رسالةDivini illius 31ك1 1929). فإنّنا نوجز هنا كلّ ما قلناه مكرِّرين كلام القدّيس أغسطينوس:" أمّا الأولاد فينبغي أن يُقتبلوا بحبٍّ ويُرَبّوا تربية دينيّة"[[15]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn15" \o ") وقد أُفرغ هذا المعنى في قالبٍ بليغٍ في مجلّة الحقّ القانونيّ العامّ[[16]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn16" \o ") فقرة1 حيث ورد:" إنّ غاية الزواج الأولى هي ولادة البنين وتربيتهم".

وأخيرًا ممّا لا ينبغي السكوت عنه أنّه إذا كانت هاتان المهمّتان، الموكولتان إلى الوالدَين لخير البنين، رفيعتي الشأن وخطيرتين، فأيّ استعمالٍ مشروع للقوّة المعطاة من الله لإيجاد حياة جديدة طبقًا لما رسمه الخالق والشريعة الطبيعيّة، هو من حقوق الزواج وامتيازاته وحده. ويجب أن يُحصَر ضمن حدوده المقدَّسة.

2) **الأمانة الزوجيّة:**

      إنّ الخير الثاني للزواج الّذي، على ما قلنا، قد ذكره القدّيس أغسطينوس، هو خير الأمانة، أي الأمانة المتبادلة بين القرينين في تتميم العقد الزواجيّ، بنوع أنّه لا يُنكَر على أحد الزوجين ما يقتضي هذا العقد، المثبت من الشرع الإلهيّ، أن يؤدَّى له وحده ولا يسمح به لغيره أيًّا كان، وكذلك أن لا يؤدَّى أبدًا للزواج ذاته ما لا يحلّ تأديته بسبب مخالفته الشرائع والحقوق الإلهيّة ومناقضته الشديدة للأمانة الزوجيّة.

v    **الوحدة الكاملة:**

وبناءً على ما سبق تقتضي هذه الأمانة أوّلاً وحدة الزواج المطلَقة، تلك الوحدة الّتي رسمها الخالق نفسه في زواج الأبوين الأوّلَين، إذ لم يشأ أن يُعقَد هذا الزواج إلاّ بين رجلٍ واحدٍ وامرأةٍ واحدةٍ. ومع أنّ المشترع الإلهيّ الأسمى قد تساهل بعض التساهل إلى وقتٍ في تلك الشريعة الأولى، فمن المحقَّق أنّ الشريعة الإنجيليّة قد أعادت تمامًا تلك الوحدة إلى كمالها الأوّل، وألغت كلّ تفسيح، كما توضح ذلك أقوال السيّد المسيح وطريقة تعليم الكنيسة وتصرفها على الدوام. فبصوابٍ إذًا قد صَرَّح المجمع التريدنتينيّ المقدَّس[[17]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn17" \o ") وأَعلن "أنّ السيّد المسيح قد عَلَّم جليًّا أنّه بهذا الوثاق يرتبط اثنان لا غير ويتّحدان، إذ قال: "فليس هما اثنين بعد ولكنّهما جسدٌ واحدٌ".

وما اكتفى السيّد المسيح بأن رذل أي شكل من تعدّد الزوجات أو الأزواج، سواءً أكان متتابعًا أو متقارنًا، وكذلك كلّ عملٍ ظاهرٍ قبيحٍ، بل أراد أن يصون حصن الزواج المقدَّس من كلّ تعدٍّ، فحرّم حتّى الأفكار الاختياريّة بهذه الأمور واشتهاءها قال: "أمّا أنا فأقول لكم أنّ كلّ من نظر إلى امرأةٍ لكي يشتهيها فقد زنى بها في قلبه"[[18]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn18" \o "). فكلمات السيّد المسيح هذه لا يمكن أن يبطلها شيءٌ، حتّى رضى أحد الزوجين، لأنّها تعبِّر عن شريعة الله والطبيعة الّتي لا تستطيع إرادة بشريّة أيّة كانت أن تكسرها وتحوّلها.

زد على ذلك أنّه يجب أن تتحلّى العلاقات الزوجيّة الصادقة بحلية النقاوة حتّى تسطع الأمانة الزوجيّة بكلّ بهائها، بحيث يتصرّف الزوجان في كلّ شيءٍ لما تفرضه شريعة الله وسنّة الطبيعة ويجدّا دائمًا في تتميم إرادة الله الكلّيّة الحكمة والقداسة، محترمين عمل الله كلّ الاحترام.

v    **الحبّ المتبادل بين الزوجين:**

      أمّا ما يعبّر عنه القدّيس أغسطينوس تعبيرًا شديد المناسبة، إذ يدعوه أمانة الطهارة، فتظهر سهولته وعذوبته وشرفه من وجهة نظر أُخرى ذات أهميّة فائقة، أعني من وجهة المحبّة الزوجيّة الّتي تسري في واجبات الحياة الزوجيّة كلّها، ولها المقام الشريف الأوّل في الزواج المسيحيّ. "إنّ الأمانة الزوجيّة تتطلّب عدا ما قلنا أن يكون الرَجل والمرأة متّحدَين بمحبّةٍ فريدةٍ ومقدَّسةٍ وطاهرةٍ وأن لا يحبّ أحدهما الآخر كالزناة بل كما أحبّ المسيح كنيسته" لأنّ الرسول قد فرض القاعدة إذ قال: "أيّها الرجال أحبّوا نساءكم كما أحبّ المسيح كنيسته[[19]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn19" \o ") الّتي أحاطها المسيح بمحبّةٍ لا تُحَدّ لا لأجْل منفعته بل لأنّه قصد خير عروسته لا غير"[[20]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn20" \o "). ونعني بهذه المحبّة، ليس تلك الّتي تكون مبنيّة على الميل الجسديّ الّذي يزول سريعًا أو على الممالقة في الكلام فقط، بل المؤسَّسة أيضًا على عاطفة القلب الباطنيّة والمبرهَن عليها بالأعمال الخارجيّة، فإنّما برهان المحبّة إبرازها بالعمل[[21]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn21" \o "). وهذا العمل في المجتمع البيتيّ لا يتناول التعاون المتبادل فحسب، لكن يجب أيضًا أن يشمل، بل أن يتوخّى به الزوجان قبل كلّ أمرٍ، مساعدة أحدهما الآخر على ترقية الإنسان الداخليّ المتواصلة في معارج التهذيب والكمال، حتّى أنّهما باشتراكهما هكذا في الحياة يتقدّمان ويتكلّمان كلّ يومٍ في الفضائل ولاسيّما في محبّتهما لله وللقريب الّتي بها "يتعلّق الناموس كلّه والأنبياء"[[22]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn22" \o "). والمعنى أنّ الجميع أيّة كانت حالتهم وأيّة معيشة صالحة اعتنقوا، يستطيعون ويجب عليهم أن يقتدوا بالّذي أقامه الله للبشر مثالاً في غاية الكمال للقداسة كلّها، وهو المسيح الربّ، فيبلغوا بمعونته تعالى إلى ذروة الكمال المسيحيّ كما هو ثابتٌ بأمثلة القدّيسين الكثيرين العدد.

      إنّ هذا التهذيب الباطنيّ المتبادل بين الزوجين وهذا السعي المتواصل في أن يكمِّل أحدهما الآخر، يمكن أن يقال عنهما طبقًا للتعليم المسيحيّ الرومانيّ[[23]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn23" \o ") وبكلّ صوابٍ أنّهما أيضًا علّة الزواج الأولى وحجّته، إذا اعتبرنا الزواج لا بمعناه الحصريّ من حيث هو موضوع للولادة بمقتضى الناموس، بل بمعناه الأوسع من حيث أنّ اتّحاد وائتلاف واشتراك في الحياة.

      فينبغي إذًا أن يوفَّق بين هذه المحبّة وسائر حقوق الزيجة وواجباتها، بحيث أنّ كلام الرسول القائل: "ليقضِ الرَجل امرأته حقّها وكذلك المرأة أيضًا رَجلها"[[24]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn24" \o ") يكون لا شريعة عدل فحسب بل سنّة محبّةٍ أيضًا.

v    **نظام المحبّة:**

     وأخيرًا، بعد توثيق عرى العائلة برباط المحبّة هذا، يجب أن يزدهر فيها ما يدعوه القدّيس أغسطينوس "نظام المحبّة". وهذا النظام يتضمّن رئاسة الرَجل على المرأة والأولاد وخضوع المرأة السريع الطوعيّ وانقيادها للرَجل، وهذان أمران يوصي بهما بولس الرسول بقوله: "لتخضع النساء لرجالهنّ كما للربّ، لأنّ الرَجل هو رأس المرأة كما أنّ المسيح هو رأس الكنيسة"[[25]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn25" \o ").

     إنّ هذا الخضوع لا ينفي ولا ينزع تلك الحرّيّة الّتي للمرأة تمام الحقّ فيها، من حيث مقامها كعضوٍ من أعضاء الهيئة البشريّة، ومن حيث وظيفتها الشريفة كزوجةٍ وأمٍّ وشريكة حياة، ولا يوجب عليها أن تنقاد لجميع رغائب الرَجل، الّتي قد لا تنطبق على العقل أو على كرامتها، أو أن يساوى بين حالتها وحالة الأشخاص الّذين يعتبرهم القانون قاصرين فلا يخوَّلون حرّيّة استعمال حقوقهم، لنقصٍ في رشدهم أو لعدم خبرتهم في الأمور البشريّة، بل إنّ هذا الخضوع يحرِّم تلك الحرّيّة المفرطة الّتي لا تهتمّ لخير العائلة وينهى أن يُفصل في ذلك الجسم العائليّ القلبُ عن الرأس، ممّا يؤدّي إلى أضرارٍ عظيمةٍ تحلّ بالجسم وإلى أخطارٍ تُنذِر بالخراب العاجل. فإن كان الرَجل هو الرأس فالمرأة هي القلب، وكما أنّه هو له أوّليّة الإدارة كذلك هي لها وعليها أن تدّعي لنفسها أوّليّة المحبّة.

      ثمّ إنّ خضوع المرأة هذا للرَجل من حيث درجته وشكله يتنوّع على حسب تنوّع الأشخاص والأمكنة والأزمنة. بل إذا أخلّ الرَجل في وظيفته كان على المرأة أن تقوم مقامه في تدبير العائلة. على أنّه لا يجوز مطلَقًا وفي أيّ الأحوال أن يقوَّض أو يُمَسّ نظام العائلة وشريعتها الأساسيّة اللذين رتّبهما الله وأثبتهما.

      وقد جاء بليغًا في الحكمة ما علّمه، في شأن هذا النظام الواجب حفظه بين المرأة وبعلها، السعيد الذكر سلفنا لاوون الثالث عشر، برسالته في الزواج المسيحيّ الّتي سبقت الإشارة إليها قال: "إنّ الرَجل هو ربّ العائلة ورأس المرأة. لكنّها، من حيث هي لحمٌ من لحمه وعظمٌ من عظامه، يجب أن تخضع له وتطيعه، لا كخادمةٍ بل كرفيقةٍ، بمعنى ألاّ ينقص تلك الطاعة صلاحٌ ولا وقار. ولمّا كان الّذي يرأس والّتي تطيع يمثّلان كلاهما الأوّل صورة المسيح والثانية صورة الكنيسة فلتكن المحبّة الإلهيّة في كليهما منظِّمة للوظيفة"[[26]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn26" \o ")

      فخير الأمانة إذًا يتضمّن ما يلي: الوحدة والعفّة والمحبّة والطاعة المشروعة الشريفة. وهي أسماء تدلّ على ما يوازيها عددًا من منافع الزواج الّتي تحصل للفريقين، وبها يصان في حرزٍ حريز ويُعلى شأنًا سلام الزواج وكرامته وسعادته. فلانعجبنّ والحالة هذه لكون الأمانة الزوجيّة قد عُدَّت دائمًا واعتُبرت من أسمى الخيرات الخاصّة بالزواج.

·        **السرّ:**

v    **الزواج غير قابل الانفكاك:**

      على أنّ مجموع هذه الحسنات العظيمة يكمَّل ويتمَّم بخير الزواج المسيحيّ الّذي دعوناه "سرًّا" تبعًا للقدّيس أغسطينوس، وهو إسمٌ يشار به إلى أنّ رباط الزواج غير قابل الانفصام، وأنّ السيّد المسيح قد رفع عقده، مقدِّسًا إيّاه، إلى مقام علامةٍ فعّالةٍ للنعمة.

      فأوّلاً إنّ ثبات العقد الزواجيّ غير القابل الانفكاك قد أيّده المسيح نفسه إذ قال "وما جمعه الله فلا يفرّقه إنسان"[[27]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn27" \o "). "وكلّ من طلّق امرأة وتزوّج أُخرى فقد زنى ومن تزوّج الّتي طلّقها رجلها فقد زنى"[[28]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn28" \o "). وبعدم قابليّة الانفكاك هذه قد جعل القدّيس أغسطينوس قوام ما يدعوه خير السرّ بقوله الصريح: "أمّا السرّ فيُنظَر فيه إلى عدم فصل الزواج وإلى عدم تزوّج المطلَّق أو المطلَّقة بآخر، حتّى بسبب النسل"[[29]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn29" \o ").

      ويختصّهذا الثبات غير القابل النقض بجميع الزيجات الصحيحة، وإن لم يكن ذلك على حدّ سواء وعلى أتمّ مقدار بالنظر إلى كلٍّ منها. لأنّ كلمة الربّ: "وما يجمعه الله فلا يفرّقه إنسان" من حيث أنّها قيلت عن زواج الأبوين الأوّلَين، المثال الأوّل لكلّ زواجٍ في مستقبل الأيّام، تُطلَق ولا بدّ على جميع الزيجات الصحيحة بدون استثناء. وعليه ومع أنّ سموّ تلك الشريعة الأولى وصرامتها قد تعدّلا قبل المسيح، إلى حدّ أن أجاز موسى لأبناء شعب الله نفسه، بسبب قساوة قلوبهم، أن يعطوا كتاب طلاق لأسبابٍ معيَّنةٍ، فالمسيح بسلطانه الاشتراعيّ الأعلى، قد ألغى ذلك الترخيص بحرّيّةٍ أوسع وأعاد الشريعة الأولى إلى كمالها بقوله، الّذي ينبغي ألاّ يبرح البال، وهو "وما يجمعه الله فلا يفرّقه إنسان". إذن بكلّ حكمةٍ قد كتب سلفنا السعيد الذكر بيوس السادس إلى أسقف أغريا هذه العبارات: "ومن هذا يتّضح جليًّا أنّ الزواج، حتّى في حالة الطبيعة ذاتها وقبل أن يُرفَع إلى مقام سرٍّ حقيقيٍّ بزمانٍ طويلٍ، قد وضعه الله مشتملاً على الوثاق الدائم غير قابل الانفكاك، وبالتالي لا تقوى شريعة مدنيّة أيّة كانت أنتحلّه. وعليه إن أمكن فصل جوهر السرّ عن جوهر الزواج، كما هي الحال عند غير المؤمنين، فبما أنّ هذا الزواج حقيقيّ، يجب أن يظلّ ثابتًا ذلك الوثاق الّذي أُنيط بالزواج منذ الابتداء بقوّة الحقّ الإلهيّ إناطةً تجعله فوق كلّ سلطةٍ مدنيّة. وهكذا كلّ زواجٍ يقال عنه أنّه عُقد، فإنّه إمّا يُعقَد بنوع أن يكون زواجًا صحيحًا، فيعلَّق عليه ذلك الوثاق الدائم، المعلَّق بقوّة الحقّ الإلهيّ على كلّ زواجٍ صحيح، أو يُفترض عقده بدون ذلك الوثاق الدائم فلا يكون إذ ذاك زواجًا بل اجتماعًا محرَّمًا، يناقض في موضوعه الشريعة الإلهيّة. ولذا لا يمكن عقد مثله ولا التمسّك به"[[30]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn30" \o ").

      وإذا بان شذوذ عن متانة الزواج هذه، ولا يحدث ذلك إلاّ نادرًا جدًّا، كما في بعض الزيجات الطبيعيّة، الّتي إنّما تُعقَد بين غير المؤمنين، أو إذا كان بين المسيحيّين ففي الزيجات المقرَّرة غير المكتملة، فهذا الشذوذ ليس منوطًا بإرادة البشر ولا بسلطةٍ بشريّةٍ محضةٍ أيّة كانت، بل بالحقّ الإلهيّ الّذي لكنيسة المسيح وحدها أن تحرسه وتفسّره. على أنّ مثل هذه السلطة لا يمكنها أبدًا ولأيّ سببٍ كان أن تتناول المسيحيّ المقرَّر والمكتمل، لأنّ فيه، كما أنّ العقد الزواجيّ يُكمَّل تمامًا كذلك يتجلّى، بموجب إرادة الله، متينًا للغاية غير قابل الانحلال، ولا تحلّ رباطه سلطة بشريّة أيّة كانت.

وإن شئنا، أيّها الإخوة المحترَمون، أن نتسقصي باحترام السبب الصميم للإرادة الإلهيّة هذه، وجدناه، بدون ما صعوبة، في المعنى السرّيّ للزيجة المسيحيّة، الّذي يتحقّق تمامًا وكمالاً في القِران المكتمل بين مؤمنَين. فممّا يَشهد به الرسول في رسالته إلى أهل أفسس[[31]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn31" \o ")، الّتي ذكرناها في مستهلّ كلامنا، أنّ زواج المسيحيّين يمثِّل ذلك الاتّحاد الأكمل الّذي هو الرابطة بين المسيح والكنيسة. قال: "إنّ هذا لسرٌّ عظيمٌ. أقول هذا بالنسبة إلى المسيح والكنيسة". ولا مشاحّة إنّ هذا الاتّحاد، ما دام المسيح حيًّا والكنيسة حيّة به، لن يقوى انفصالٌ ما على حلّه. وهذا ما يعلّمه القدّيس أغسطينوس بكلامٍ بليغٍ حيث يقول: "وهذا السرّ يُحفَظ في المسيح والكنيسة، حتّى أنّ أيّ طلاقٍ كان لا يقوى أبدًا على التفريق بين الزوجَين الحيَّين. وتبلغ المحافَظة على هذا السرّ في مدينة إلهنا أي في كنيسة المسيح، حتّى أنّه بالرغم من كون إيجاد البنين هو السبب الّذي من أجْله تتزوّج النساء أو تؤخَذ الزوجات، فلا يجوز ترك الزوجة، وإن عاقرًا، قصد أن تؤخَذ غيرها ضانئة. وإن أَقْدَمَ أحدٌ على هذا الفعل حَكَمَت عليه، لا شريعة هذا العالَم (الّتي تسمح، عند وقوع الطلاق، أن يَعقد الزوج، دون ذنبٍ، قرانًا آخر مع غير زوجته، وهذا أيضًا ما يشهد الربّ أنّ القدّيس موسى سَمَح به للإسرائيليّين لقساوة قلوبهم) بل شريعة الإنجيل بأنّه ارتكب الزنى، وهكذا أيضًا إذا اقترنت الزوجة بغير زوج"[[32]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn32" \o ").

      أمّا وفرة المنافع الناجمة عن عدم قابليّة الزواج للانحلال وخطورة شأنها، فلا تفوت مَن تبصّر، ولو قليلاً، في خير الزوجين والأولاد وفي خلاص المجتمع البشريّ. فأوّلاً إنّ للزوجين في هذا الثبوت عربونًا للديمومة ضامنًا، شدّ ما يقتضيه بالطبع سخاؤهما بتسليم كلٍّ منهما شخصه للآخر واقتران قلبيهما الصميم، حيث أنّ المحبّة الحقيقيّة لا تسقط أبدًا"[[33]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn33" \o ").

      ومن ثمّ أيضًا ينشأ للعفّة الأمينة حصنٌ منيعٌ دون تجارب الحنث بها إذا ما عُرِّض شيءٌ منها داخلاً أو خارجًا. ولا يبقى مجالٌ البتّة للخوف المقلق من أن يهجر أحد الزوجين زوجه في ساعة المحنة او الشيخوخة، ويحلّ محلّ هذا الخوف الأمن الأمين. كذلك تراعى بأوفق الطرق كرامة الزوجين الواجب حفظها، وتبادل المعاضدة اللازم بينهما، إذ إنّ الرباط غير القابل الانحلال والدائم الثابت لا يزال ينذر القرينَين أنّهما قد انخرطا في الشركة الزواجيّة، الّتي لا يمكن فصم عراها إلاّ بالموت، لا لأمورٍ فانيةٍ ولا لمنفعة الطمع، بل ليؤتي كلٌّ منها الآخر خيراتٍ أعلى شأنًا ودائمة. وأيضًا تراعى على أحسن منوال، صيانة البنين وتربيتهم، الّتي ينبغي أن تواصَل سنين كثيرة، فإنّ أعباء هذا الواجب الثقيلة الطويلة المدى يتحمّلها الوالدان بسهولةٍ أعظم إذا ضمّا قواهما وتعاضدا. ولا تقلّ عمّا ذكرنا الفوائد الّتي يجنيها المجتمع البشريّ قاطبةً، فإنّنا نعلم بالاختبار أنّ الزواج الثابت غير القابل الانفكاك هو مصدر غزير جدًّا للحياة الصالحة والآداب الصحيحة. وإذا ما حُفظ هذا النظام جُعلت سلامة الدولة وسعادتها في مأمنٍ من الأخطار. لأنّ المجتمع المدنيّ يكون مثلما تكون العيال والأشخاص الّتي تتألّف منها كما يتركّب الجسم من الأعضاء.

      وعليه فهي خدمةٌ صالحة جديرة بأجزل الثناء تلك الّتي يؤدّيها، لخير الأزواج والأولاد الخاصّ ولمصلحة الجماعة البشريّة العامّة، أولئك الّذين يدافعون بكلّ جرأةٍ عن ثبات الزيجة غير القابل الانحلال.

v    **نِعَم السرّ:**

      على أنّ خير السرّ هذا يحتوي، ما عدا ثبات الزواج غير المنحلّ، منافع أسمى بكثيرٍ، تدلّ عليها أفضل دلالة لفظة السرّ بعينها. فإنّها ليست لدى المسيحيّين اسمًا لغوًا فارغًا، لأنّ المسيح الربّ "منشئ الأسرار ومكمّلها"[[34]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn34" \o ")، برفعه زواج مؤمنيه إلى مقام سرٍّ حقيقيٍّ تامّ المعنى، من أسرار العهد الجديد، قد جعله بالحقيقة علامةً وينبوعًا لتلك النعمة الباطنيّة الخاصّة، الّتي بها "يكمِّل تلك المحبّة الطبيعيّة المخصَّصة بالزواج، ويوطِّد وحدته غير القابلة الانحلال ويقدِّس الزوجين"[[35]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn35" \o ").

      وبما أنّ التراضي الزواجيّ الحقيقيّ نفسه بين المؤمنين، قد جعله المسيح علامةً للنعمة، فقد أضحى قوام سرّ ملتحمًا بالزواج المسيحيّ التحامًا باطنيًّا يبلغ به إلى حدّ أنّه لا يمكن أن يكون زواج حقيقيّ بين معمَّدَين "بدون أن يكون من ذات الفعل سرًّا"[[36]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn36" \o ").

      فإذا ما أبرز المؤمنون بنيّةٍ خالصةٍ ذلك التراضي، فتحوا لأنفسهم كنز النعمة السرّيّة ليستقوا منه قوًى تمكّنهم من تتميم واجباتهم ووظائفهم بأمانةٍ وقداسةٍ وثباتٍ حتّى الموت.

      لأنّ هذا السرّ في الّذين، لا يعترضون له بمانع، كما يقال، لا يزيد مصدر الحياة الفائقة الطبيعة أي النعمة المبرِّرة فقط، بل يضيف إليها مواهب خصوصيّة أعني أميالاً للنفس صالحة، هي بزار للنعمة، فيزيد قوى الطبيعة ويكمّلها، حتّى يستطيع الزوجان، لا أن يدركا بالعقل فقط، بل أيضًا أن يذوقا باطنًا ويحفظا بثباتٍ ويبتغيا بإرادةٍ فعّالةٍ ويتمّما فعلاً كلّ ما يختصّ بالحالة الزوجيّة وأغراضها وواجباتها، وأخيرًا يخوّلهما حقًّا بعضدٍ من النعمة الفعليّة، يحصلان عليه كلّما احتاجا إليه لتتميم واجبات هذه الحالة.

      على أنّه، لمّا كانت شريعة العناية الإلهيّة في الترتيب الفائق الطبيعة هي ألاّ يجني الناس الثمر التامّ من الأسرار الّتي يقبلون بعد بلوغهم سرّ التمييز إن لم يلبّوا نداء النعمة فإنّ نعمة الزواج معظمها وزنةً عقيمةً مخبَّأةً في الحقل ما لم يستعمل الزوجان قواهما الفائقة الطبيعة ويحرثا زرع النعمة الّذي اقتبلاه وينمياه. أمّا إذا عملا ما بوسعهما فانقادا للنعمة، يستطيعان أن يحملا أعباء حالتهما ويتمّما واجباتهما فيتقوّيان بهذا السرّ العظيم وبه يتقدّسان وكأنّهما يتكرّسان.

      فإنّه، على ما يعلّم القدّيس أغسطينوس، كما أنّ الإنسان بالمعموديّة وبسرّ الكهنوت يُنتدَب ويسعَف إمّا للسير سيرة مسيحيّة وإمّا للقيام بالوظيفة الكهنوتيّة، ولا يُحرَم أبدًا عضدهما السرّيّ، كذلك على ما يقارب المنوال عينه وإن لم يكن بالوسم السرّيّ، لا يمكن أبدًا أن يُحرَم المؤمنون، بعد اتّحادهم برباط الزيجة، مساعدته السرّيّة ووثاقه. بل، على ما يُردف المعلّم القدّيس عينه، إنّ الّذين أمسوا زناة هم أنفسهم لا يزالون يجرّون هذا الوثاق المقدَّس ملازمًا لهم، مع أنّه قد أصبح فيهم، لا لمجد النعمة، بل لوزر الخطيئة. كذا النفْس الجاحدة الّتي كأنّها تعتزل قرانها بالمسيح، فإنّها، حتّى إذا فقدت الإيمان، لا تفقد سرّ الإيمان الّذي اقتبلته بغسل الولادة الثانية[[37]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn37" \o ").

      وعلى هؤلاء الأزواج أنفسهم، الّذين لهم في الرباط السرّيّ الذهبيّ، لا ما يكبّلهم بل ما يزيّنهم، ولا ما يعيقهم بل ما يقوّيهم، أن يعكفوا بكلّ قواهم على أن يكون قرانهم ويلبث دائمًا، لا بقوّة السرّ ومعناه فحسب، بل أيضًا بسريرتهم وأخلاقهم، صورةً حيّةً لذلك الاتّحاد الجزيل الثمرة اتّحاد المسيح بالكنيسة، وهو حقًّا سرٌّ يجب له الإكرام ، سرّ المحبّة البالغة غاية الكمال وهذه الأمور كلّها، أيّها الإخوة المحترَمون، إذا أُمعن النظر فيها واعتُبرَت بإيمانٍ حيٍّ، وإذا تسنّى لخيرات الزواج هذه السامية، أي الأولاد والأمانة والسرّ، أن تتجلّى بسناء النور اللازم، فما من أحدٍ يستطيع ألاّ يُعجَب بالحكمة والقداسة والجودة الإلهيّة، الّتي تدبّرت بعنايةٍ وافرةٍ كرامة الزوجين وسعادتهما، وكذلك حفظ الجنس البشريّ ونموّه، وجعلت تحقيق ذلك منوطًا بشركة العقد الزواجيّ العفيفة المقدَّسة وحدها.

**·**       **الأضاليل المضادّة للتعليم المتعلّق بالزواج:**

**v الرذائل الّتي تُفسِد الحياة الزوجيّة:**

      على أنّنا، أيّها الإخوة المحترَمون، بقدر ما نرتاح إلى إمعان النظر في رفعة شأن الزواج العفيف، بقدر ذلك يبيِّن لنا موجبًا للأسف، أن نعاين هذا الترتيب الإلهيّ، ولاسيّما في عصرنا هذا، ممتهنًا في أحيانٍ عديدةٍ، مرذولاً في مواطن مختلفة.

      فإنّ قداسة الزواج قد أصبحت الآن، بلا خجلٍ ولا أدنى حياءٍ، تداس بالأرجل ويزدرى بها، لا في الخفية والظلام، بل علنًا وعلى رؤوس الأشهاد، إن بالكلام وإن بالكتابة، في الألعاب المسرحيّة من كلّ الأنواع والروايات الخياليّة، والقصص الغراميّة الفكاهيّة، والصور المدعوّة سينمائيّة، والخُطَب المذاعة بالآلات اللاسلكيّةوأخيرًا في جميع مخترعات العِلْم وأحدثها عهدًا. أمّا حوادث الطلاق والزنى وأقبح ما هناك من الرذائل، فإنّها تمجَّد وتقرَّظ، أو على الأقلّ تصوَّر بألوانٍ من شأنها أن تبدو بها كأنّها مبرَّرة من كلّ إثمٍ وفضيحة. وهناك أيضًا الكتب الّتي لا يخجلون من نعتها بعلميّة، وإنّما في الواقع لا يندر أن تكون مطليّة بشيءٍ من طلاية العلم ليس إلاّ، وذلك قصد أن تجد سبيلاً أسهل للانسلال إلى الخواطر. أمّا التعاليم الّتي يحاوَل تأييدها فيها فينادى بها كأنّها من آيات النبوغ العصريّ، أي ذلك النبوغ الّذي يصوَّر لنا أنّه، لولعه بالحقيقة وحدها، قد تجرّد من مذاهب الأقدمين الوهميّة أيّةً كانت، وأنّه من جملة تلك المذاهب الّتي أكل الدهر عليها وشرب يحوِّر أيضًا ويطّرح التعليم التقليديّ في الزواج المسيحيّ.

      وتقطَّر هذه كلّها على جميع طبقات الناس، الأغنياء والفقراء، العمّال والأرباب، العلماء والجهّال، العزب والمقيَّدين بالزواج، عبّاد الله والكافرين به، الكهول والشبّان، ولهؤلاء خصوصًا يُنصَب شرّ الحبائل، لأنّهم فريسة يكون قنصها أسهل.

      أجل، إنّ مروّجي هذا النوع من البدع الجديدة لا يتّصلون كلّهم إلى أقصى نتائج الشهوة الجامحة أيّةً كانت: فمنهم من يحاول الوقوف في نحو منتصف الطريق، ويرتأون أنّه لا بدّ من التنازل لعصرنا هذا عن شيءٍ في البعض فقط من وصايا الشريعة الإلهيّة والسنّة الطبيعيّة، لكن هؤلاء أيضًا، على تفاوت ضميرهم، هم روّاد عدوّنا، ذاك الّذي لا يزال يبذل جهده ليلقي الزؤان بين القمح المزروع[[38]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn38" \o "). فنحن الّذين أقامهم ربّ البيت حرّاسًا لحقله، والّذين يحثّهم الواجب المقدَّس على وقاية الزرع الصالح من أن تخنقه الأعشاب المؤذية، نعتبر أنّ الروح القدس قد وجّه إلينا نحن ذلك الكلام الخطير جدًّا، الّذي كان بولس الرسول يحثّ به تلميذه الحبيب تيموتاوس، إذ كان يقول له: "أمّا أنت قتيقّظ... وأَوفي خدمتك... اكرز بالكلمة واعكف على ذلك في وقته وفي غير وقته وحاجج ووبّخ وعظ بكلّ أناةٍ وتعليم"[[39]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn39" \o ").

وحيث أنّه لا مندوحة عن كشف مكايد العدوّ مِن قبل، كيما يستطاع تجنّبها، وأنّه يفيد جدًّا أن تبيَّن خدعاته للّذين لا يتّخذون حذرهم منها، ومع كوننا نفضِّل، ولا شكّ ألاّ نسمّي تلك الفواحش تسميةً فقط، "كما يليق بالقدّيسين"[[40]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn40" \o ")، فمع ذلك ولأجل خير النفوس وخلاصها لا يسعنا السكوت عنها تمامًا.

**v**   **مصادر هذه الأضاليل:**

فلكي نبتدئ بمصادر هذه الشرور، نقول أنّ أصلها الأهمّ هو زعمهم أنّ الزواج لا بارئ الطبيعة وَضَعَه، ولا السيّد المسيح رَفَعَه إلى مقام سرٍّ حقيقيٍّ، بل إنّما البشر قد اخترعوه. ويؤكِّد بعضهم أنّهم، في الطبيعة ذاتها وفي نواميسها، لم يجدوا شيئًا من أمر الزواج، بل إنّما عثروا على قوّة توليد الحياة ودافعٍ قويٍّ إلى شفاء غلّتها على أيّ منوالٍ كان. على أنّ غيرهم يقرّون بأنّ في طبيعة الإنسان بعض أوائل وأشباه جراثيم للزواج الحقيقيّ، من حيث أنّه لولا ارتباط الناس بوثاقٍ ثابتٍ، لما كانت كرامة الزوجَين والغاية الطبيعيّة من ولادة البنين وتربيتهم قد عُنِي بهما عنايةً وافية. غير أنّ هؤلاء أيضًا يعلِّمون أنّ الزواج نفسه، بما أنّه لا ينحصر ضمن نطاق هذه الجراثيم، فلأسباب مختلفة طرأت عليه معًا، قد اخترعه عقل البشر وحده وانشأته إرادتهم وحدها.

**v**   **عواقب تلك الأضاليل:**

أمّا مبلغ تورّط هؤلاء في الضلال وانحرافهم الشائن عن طرق الاستقامة فقد أضحى ثابتًا بما بسطناه، في رسالتنا هذه، عن مصدر الزواج وكنهه، وعن الأغراض والخيرات الّتي فيه. وأمّا كون هذه الأقاويل وبيلة للغاية فإنّه يتّضح من النتائج الّتي يستخلصها منها المدافعون عنها أنفسهم. فإذا كانت الشرائع والرسوم والآداب الّتي تنظّم الزواج مصدرها إرادة البشر وحدها، فلهذه دون غيرها يمكن ويجب أن تخضع، وبالتالي يمكن ويجب أن تسنّ وتحوَّر وتلغى على حسب هوى الإنسان ووفقًا لتقلّبات الأمور البشريّة. أمّا القوّة النسليّة فبما أنّها ترتكز على الطبيعة عينها فهي أقدس من الزواج وأوسع مدًى منه، ومن ثمّ يجوز استعمالها على السواء خارجًا عن حصن الزيجة كما في داخله، وذلك حتّى بإهمال أغراض الزواج، أي كأنّ خلاعة البغيّ تتمتّع، أو تكاد بذات الحقوق الّتي تتمتّع بها الأمومة العفيفة الّتي للزوجة الشرعيّة.

واعتمادًا على هذه المبادئ، قد توصّل البعض إلى استنباط أشكالٍ من الزيجات جديدة توافق، على زعمهم، مقتضيات الناس والأزمنة الحاضرة، ويشاؤون أن تكون أنواع زواج جديدة: فمنهاالزواج المؤقَّت، ومنها الاختباريّ، ومنها الوداديّ. ويدّعون أنّ لكلٍّ من هذه الأنواع حرّيّة الزواج تامّةً وحقوقه كلّها، لكن مع الانعتاق من الرابط غير القابل الانحلال ومن ولادة البنين، ما لم يحوِّل الفريقان اشتراكهما في المعيشة ومساكنتهما فيجعلاه زواجًا شرعيًّا تامّا.

بل من الناس من يريدون ويلحّون أن تقرَّر بالشرائع تلك الغرائب الفظيعة، أو على الأقلّ أن يكون لها عذر فيما عمّ من عادات الشعوب ونظاماتها. فكأنّه لا يخالجهم بعض الظنّ أنّ أمورًا كهذه ليست على شيءٍ من ذلك الرقيّ العصريّ الّذي يباهون به تلك المباهاة، بل هي فساد معيبة تخدع، بلا ريب، الأمم الراقية ذاتها لما تألّفه بعض الشعوب المتوحّشة من الأعمال البربريّة.

**v**   **ما يُرتَكَب ضدّ الأولاد:**

      وكي نتخطّى الآن، أيّها الإخوة المحترَمون، إلى كلّ ما يجب البحث فيه ممّا يناقض خيرات الزواج، فليكن الكلام أوّلاً عن الأولاد الّذين يجسر كثيرون أن يدعوهم عبئًا للزواج مزعجًا، فيجزمون لهذا الجهد في تحرير الزوجين منهم، لا بالتعفّف الصالح (وهو) حتّى في حالة الزواج، إذا ما رضي كلا الزوجيَن، حلال، بل بإفساد عمل الطبيعة. وهذه الحرّيّة الأثيمة يدّعي بها البعض بحجّة أنّهم، إذ لا طاقة لهم بالأولاد، يرغبون مع ذلك في قضاء شهواتهم فقط دون أن يتحمّلوا عبئًا ما، وآخرون لأنّهم، على ما يقولون، لا مكنة لهم، لا أن يحفظوا العفاف، ولا أن يرضوا بالأولاد، لما يلاقونه أو تلقاه الأمّ من الصعوبات أو يعترض الحالة العائليّة من العقبات.

      على أنّه ما من سببٍ البتّة، مهما كان خطيرًا، يستطيع أن يصيّر ما هو في ذاته ضدّ الطبيعة مطابقًا لها وصالحًا. ولمّا كان فِعْل الزواج من طبعه معَدًّا لولادة البنين، فالّذين يتعمّدون في مزاولتهم إيّاه تجريده من هذه القوّة الطبيعيّة والفاعليّة، يفعلون ما يضادّ الطبيعة ويأتون عملاً قبيحًا ومن ذاته سيّئًا.

      فلا عجب، والحالة هذه، إذا كانت الأسفار المقدَّسة تشهد أنّ العزّة الإلهيّة تبغض أشدّ البغض هذا الإثم الفظيع وأنّها عاقَبَتْه بالموت، على ما يذكر القدّيس أغسطينوس إذ يقول:" حرام وقباحة أن يباشر المرء امرأة، حتّى لو كانت زوجةً شرعيّةً، حيث يُمنَع الحبل بالأولاد. ذلك ما كان يفعله أونا بن يهوذا ومن أجْله أهلكه الربّ"[[41]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn41" \o ").

      ولمّا كان بعض الناس قد مالوا صريحًا عن التعليم المسيحيّ، الّذي لم يبرح من البدء إلى الآن مؤيَّدًا بالتقليد، بدون ما انقطاعٍ البتّة، فقرّ رأيهم، في الآونة الأخيرة، بشأن كيفيّة التصرّف هذه، على وجوب المناداة جهرًا بتعليمٍ غير هذا، فالكنيسة الكاثوليكيّة الّتي إليها وَكَلَ الله تعالى نفسه أن تعلِّم الآداب السليمة الصالحة وتدافع عنها، بينما هي قائمة بين أنقاض خراب الآداب هذا، رغبةً منها في صيانة عفّة العقد الزواجيّ من ذلك الوصم المعيب، ودلالةً على المهمّة الّتي أنابها الله للقيام بها، ترفع صوتها عاليًا بفمنا، وتُعلِن مجدَّدًا أنّ كلّ استعمال لفعل الزواج يجرَّد من قوّته الطبيعيّة لإيجاد الحياة، هو مخالفة لشريعة الله وسنّة الطبيعة، وأنّ الّذين يقترفون مثل هذا يتلطّخون بوصمة الإثم الثقيل.

      وعليه فإنّنا بما لنا من السلطة العظمى والعناية بخلاص الأنفس كلّها، ننذر الكهنة الّذين يعنون باستماع الاعترافات، وسواهم ممّن يهتمّون بخدمة الأنفس، ألاّ يدعوا المؤمنين المسلَّمين إليهم يضلّون في شأن شريعة الله هذه الخطيرة للغاية، وبنوعٍ أشدّ جدًّا أن يصونوا ذواتهم من تلك المزاعم الكاذبة وألاّ يوافقوا عليها بأيّ وجهٍ كان.

      وإن حدث، لا سمح الله أنّ احد الكهنة المعرِّفين أو رعاة الأنفس، أَسْقَطَ هو نفسه المؤمنين المسلَّمين إليه في هذه الأضاليل، أو في الأقلّ ثبّتهم فيها إمّا بموافقته عليها أو بسكوته عنها خداعًا، فليعلمنّ أنّه سيقدِّم للإله الديّان الأعظم، عن خيانته للوظيفة، حسابًا صارمًا، وليعتبرن موجَّهًا إليه قول المسيح هذا: "إنّهم عميان وقداة عميان. وإذا كان أعمى يقود أعمى فكليهما يسقطان في حفرةٍ"[[42]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn42" \o ").

      وأمّا الأسباب الّتي يُحتَجّ بها للدفاع عن سوء استعمال الزواج فلا يندر - كي نطوي كشحًا عمّا هو قبيح منها - أن تأتي وهميّةً أو مبالَغًا فيها. على أنّ الكنيسة، تلك الأمّ الرؤوم، تحيط عِلمًا وتشعر تمامًا بما يقال عن صحّة الأمّ، المهدَّدة حياتها بالخطر. ومن يا ترى يمكنه أن يفكّر في هذا ولا يتحرّك قلبه شفقةً؟

      من لا يشعر بعاطفة الإعجاب الشديد، حين يرى الأمّ تتقدّم بشجاعة الأبطال إلى موت يكاد يكون أكيدًا، حتّى تحفظ الحياة للولد الّذي قد حملته؟ أمّا ما تكون قد قاسته لتقوم كلّ القيام بما تفرضه عليها الطبيعة، فذلك ما لا يستطيع أن يكافئها عليه إلاّ الله الجزيل الخيرات والمراحم، ولا شكّ "أنّه يكيل لها كيلاً صالحًا ملبَّدًا مهزوزًا بل فائضًا"[[43]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn43" \o ").

      وتَعْلَم الكنيسة المقدَّسة أيضًا حقّ العِلم أنّ أحد الزوجين كثيرًا ما يصبر على الخطيئة أكثر ممّا يرتكبها إذ يسمح، بسببٍ خطيرٍ من كلّ وجهٍ، بإفساد النظام المستقيم، مع أنّه هو لا يريده فيكون إذ ذاك خاليًا من الخطأ، على شرط أن يذكر، حتّى في تلك الظروف شريعة المحبّة فلا يهمل ان يُبعد الآخر عن الخطيئة ويقصيه عنها.

      ولا يصحّ القول أنّ المتزوّجين يتصرّون بخلاف ما رتّبته الطبيعة، إذ استعملوا حقّهم بحسب ما يرشد إليه العقل الطبيعيّ السليم، وبالرغم مِن ذلك امتنع صدور حياة جديدة لعللٍ طبيعيّة متأتّية عن ظروف الزمان أو عن بعض العيوب لأنّ للزواج نفسه كما للاستعمال الحقّ الزواجيّ غايات ثانويّة، كالتعاون وإزكاء نار المحبّة المتبادلة وإخماد سورة الشهوة، وهذه الغايات يحظر قطّ على المتزوّجين أن يرموا إليها بشرط أن يحافظ دائمًا على طبيعة ذلك الفعل الجوهريّة وتوجيهه الواجب إلى غايته الأوّليّة.

      وكذلك تؤثّر فينا أشدّ التأثير شكوى أولئك المتزوّجين، الّذين ضيّقت الفاقة عليهم فأصبحوا يقاسون الأمرّين في إعالة بنيهم.

      على أنّه لا مندوحة البتّة عن الحذر مِن أن تفسح ظروف الأحوال الخارجيّة السيّئة مجالاً إلى ضلالٍ هو شرٌّ مِنها بمراحل.

      فإنّه لا يمكن أن تقوم صعوبات، أيّة كانت، مِن شأنها أن تبطل إلزام الوصايا الإلهيّة المحرّمة الأفعال الشرّيرة مِن صميم طبعها. فإنّ المتزوّجين، في أيّة حالةٍ وجدوا، يستطيعون دائمًا، بمعونة نعمة الله، أن يتمّموا واجباتهم بأمانة وأن يحفظوا العفاف في الزواج غير موصومٍ بوصمة الفحشاء. لأنّها راهنة ثابتة حقيقة الإيمان المسيحيّ الّتي صرّح بها المجمع التريدنتينيّ بسلطانه التعليميّ إذ قال: "لا يجوز لأحد أن يتلفّظ بهذه العبارة الوقحة، والّتي حرّمها الآباء تحت طائلة اللعنة، أنّه يستحيل على الإنسان المبرّر أن يحفظ وصايا الله. لأنّ الله لا يأمر بالمستحيل، بل إذا أمر نبّه إلى أن تعمل ما بوسعك، وأن تطلب ما لا تستطيع، وهو المساعد لكيما تستطيع"[[44]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn44" \o "). وهذا التعليم نفسه عادت الكنيسة فأمرت بنوعٍ إحتفاليٍّ أن نعتصم به، وقد أثبتته في تحريمها هرطقة يانسينيوس، الّتي حملت القحةتبّاعها على التجديف ضدّ جودة الله فقالوا: "إنّ بعض وصايا الله يستحيل تتميمها على الناس الأبرار، مع ما لديهم الآن مِن قوى، ولو أرادوا ذلك وبذلوا جهدهم في سبيله، وكذلك تنقصهم النعمة الّتي بها تصير هذه الوصايا مستطاعة"[[45]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn45" \o ").

v    **الاعتداء على حياة الجنين في أحشاء أمّه:**

      ولكنّ هناك أيضًا، أيّها الإخوة المحترَمون، جريمةً فظيعةً للغاية لا بدّ مِن ذكرها، بها يُعتدى على حياة الولد وهو في أحشاء أمّه. فمنهم من يشاء أن يكون هذا جائزًا ومنوطًا بخاطر الأب والأمّ. على أنّ غيرهم يقولون أنّ الأمر محرَّم ما لم تقم دواعٍ خطيرةٍ جدًّا أَطلقوا عليها اسم "الدلالة": الدلالة الطبّيّة والدلالة الاجتماعيّة ودلالة تحسين النسل وجميع هؤلاء يَطلبون، في ما يختصّ بشرائع الدول الجزائيّة الّتي تمنع قتل الجنين غير المولود، أن تعترف تلك القوانين العموميّة ذاتها بتلك "الدلالة" الّتي يختلف مروّجوها المختلفون في تعريفها، ويريدون أن تكون ناجية من كلّ عقوبةٍ. بل يوجد من يطلب أن يمدّ القضاة يد المعاونة لتلك العمليّات القتّالة. يا للأسف! إنّ هذا يجري كثيرًا في بعض الأماكن كما هو معلوم يد الجميع.

      أمّا ما يتعلّق "بالدلالة الطبّيّة والعلاجيّة" - حتّى نستعمل الألفاظ الّتي يستعملونها - فقد سبقنا وقلنا، أيّها الإخوة المحترَمون، ما هو عِظَم شفقتنا على الأمّ، الّتي تهدّد صحّتها بل حياتها أخطارٌ جسيمةٌ، بسبب ما فرضته عليها الطبيعة. لكن أيّ سببٍ يمكن أن يكون، على نوعٍ من الأنواع، عذرًا للإقدام على قتل البريء رأسًا، لأنّ محور الكلام الآن على هذا. فسواء أقتلت الأمّ أو الولد، يكون ذلك مخالفًا لوصيّة الله وصوت الطبيعة: "لا تقتل"[[46]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn46" \o "). لأنّه على السواء مقدَّسةٌ هي حياة كليهما، الّتي لا يجوز لأيّ سلطةٍ كانت، حتّى ولا السلطة العامّة نفسها، أن تعتدي عليها. وقد شطّ الّذين يستصدرون هذا الحقّ ممّا يدعونه "حقّ السيف"، الّذي لا قوّة له إلاّ تجاه المجرمين. ولا محلّ هنا البتّة "لحقّ الدفاع عن النفْس" حتّى الدمّ ضدّ مهاجم جائر، لأنّه من يجرؤ ويُطلِق على الطفل البريء اسم المهاجِم الجائر؟ كذلك لا محلّ لما يدعونه "حقّ ضرورة قصوى" يمكن أن يمتدّ حتّى إلى قتل البريء رأسًا. إذًا، لصيانة الحياتين، حياة الأمّ وحياة الولد، يبذل الأطبّاء ذوو الاستقامة والخبرة جهودهم الحميدة الممدوحة. وبالعكس، أولئك الّذين يكدّون لحياة الأمّ أو الولد، بحجّة المعالجة الواهية، أو بداعي الشفقة الكاذبة، فإنّهم يثبّتون على أنفسهم أنّهم أمسوا، إلى أقصى حدّ، غير أهل لاسم الأطبّاء الشريف وللثناء.

      وهذا، ينطبق تمام الانطباق على الكلام القارص، الّذي وجّهه أسقف هيبوني إلى المتزوّجين المفسودين، الّذين يجتهدون في منع الحبل، لكن إن لم يفلحوا فلا يرهبون قتل الجنين، إذ قال: "في بعض الأحايين تبلغ بهم قساوتهم الدنسة أو دعارتهم القاسية إلى أن يستحضروا سمًّا يسبّب العقم، وإن أخفق، يبيد الجنين المحبول به في الأحشاء ويسحقه، فيتوخّون بذلك أن يموت ولدهم قبل أن يعيش، وإن كان عائشًا في الأحشاء أن يُقتل قبل أن يولد. وفي الحقيقة، إن كان كلاهما على هذه الحال فليسا زوجين. وإن كانا هكذا منذ الابتداء فإنّهما يكونان قد اجتمعا لا للزواج بل للفجور. وإن لم يكن كلاهما كما ذكرت فإنّي أتجاسر وأقول: "إنّ المرأة بنوعٍ ما لزوجها امرأة عاهرة، أو إنّه هو لها رجلٌ زانٍ"[[47]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn47" \o ").

v    **ما لا يبرّره تحسين النسل:**

      وأمّا ما يقدَّم من الملحوظات بشأن "دلالة" تحسين النسل وخير الهيئة الاجتماعيّة، فيمكن بل يجب الاستفادة منه بالطرق الجائزة واللائقة، وضمن الحدود الواجبة. أمّا أن يراد استدراك الضرورات، الّتي ترتكز عليها هذه الملحوظات بقتل الأبرياء، فهذا أمرٌ مضادٌّ للعقل وللوصيّة الإلهيّة الّتي ذاعها بولس الرسول: "لا نعمل الشرّ لكي يصدر الخير"[[48]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn48" \o ").

      وأخيرًا لا يسوغ للقابضين على زمام الأحكام في الشعوب وللمشترعين أن ينسوا أنّ من اختصاص السلطة العموميّة أن تصون حياة الأبرياء، بالشرائع والعقوبات الملائمة وهذا الواجب يزداد إلزامًا على قدر ما يكون الّذين تُعرَّض حياتهم وتهدّد بالخطر عاجزين عن الدفاع عن أنفسهم، وفي مقدّمة هؤلاء الأجنّة المحجوبون في أحشاء أمّهاتهم. أمّا إذا كان أرباب السلطة ليس فقط لا يحمون هؤلاء الأطفال بل يتسامحون بشرائعهم ومراسيمهم ويسلَّمون إلى أيدي الأطبّاء أو سواهم ليقتلوهم، فليذكروا أنّ الله هو الديّان والمنتقم بدمّ البريء الصارخ من الأرض إلى السماء[[49]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn49" \o ").

                ولا بدّ، في النهاية، من تقبيح تلك العادة الّتي لها ولا شكّ صكّ قريبة بحقّ الإنسان الطبيعيّ في عقد الزواج، ولكنّها تختصّ أيضًا، على نوعٍ ما حقيقيّ، بخير الولد. فإنّ من الناس من قد تعدّوا الحدود بعنايتهم المفرطة بتحسين النسل، فلا يكتفون بأن يعطوا بعض النصائح، الّتي من شأنها أن تفيد الطفل، بنوعٍ أضمن، عافيةً وقوّةً – ولا مشاحّة أنّ هذا ما لا يضاد العقل السليم – لكنّهم يقدّمون غاية تحسين النسل على أيّة غاية سواها، مهما علا شأنها، فيرغبون في أن تمنع السلطة العامّة عن الزواج جميع الّذين، على حسب قواعد علمهم وتقديراته، يظنّونهم، بدعًا ما تسلسل إليهم بالوراثة، سيلدون ذرّيّة ناقصة معتلّة، وذلك حتّى لو كان المطلوب منعهم أهلاً بذاتهم لعقد الزواج. بل يرغبون في أن يكون هؤلاء، حتّى رغمًا منهم وبموجب القوانين، محرومين من تلك القوّة الطبيعيّة بوسائل طبّيّة، وذلك لا للحصول من السلطة العامّة على عقوبةٍ داميةٍ لذنبٍ يكونون قد ارتكبوه أو لإتقاء جرائم قد يقترفونها في مستقبل الأيّام، أي أنّ أصحاب الزعم المذكور، ضدّ كلّ حقٍّ مسوّغ، يخولون الحكّام صلاحيّة لم تكن لهم قط ولا يمكن شرعًا أن تكون فكلّ الّذين يتصرّفون هكذا ينسون أنّ العائلة أقدس من الحكومة وأنّ الناس يولدون أوّلاً، لا للأرض والزمان بل للسماء والأبديّة. ولا يجوز مطلقًا أنّ أناسًا يستطيعون الزواج ويقدَّر أنّهم، حتّى إذا عمدوا إلى كلّ عنايةٍ واجتهادٍ، لا يلدون إلاّ نسلاً مختلاًّ يؤثمون، لهذا السبب إثمًا ثقيلاً فيما إذا عقدوا زواجًا، وإن كان في الغالب ينبغي أن يشار عليهم بألاّ يتزوّجوا بيد أّنه ليس للحاكم سلطة مباشرة على أعضاء مرؤوسيهم، وعليه لا يحلّ لهم لا بحجّة تحسين النسل ولا لأيّة علّة كانت، أن يمسّوا، مباشرةً، بأذى كمال الجسم البشريّأو يشوّهوه، حيث لا يقع ذنب ولا يوجد داعٍ يقضي بعقوبةٍ داميةٍ، وهذا عينه ما يعلّم القدّيس توما الأكوينيّ حيث يبحث عمّا إذا كان يحقّ للقضاة البشريّين، لتلافي أضرار مستقبلة أن يُنزلوا بإنسانٍ عقوبةٍ ما. فيسلِّم بالأمر نظرًا إلى بعض عقوباتٍ أُخرى، لكنّه حقًّا وصوابًا ينكره نظرًا إلى أذى الجسد. قال: "لا ينبغي أبدًا بموجب القضاء البشريّ أن يعاقَب أحدٌ، بدون ما ذنب، عقوبةً مؤلمة بأن يُقتَل أو يُبتَر له عضوٌ أو يُضرَب"[[50]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn50" \o ").

                أمّا كون الأفراد أنفسهم لا سلطة لهم على أعضاء جسدهم سوى الّتي تختصّ بغاياتها الطبيعيّة، فلا يحقّ لهم إبادتها أو بترها أو جعلها، بطريقةٍ أُخرى، غير صالحة لوظائفها الطبيعيّة ما لم يتعذّر تتدارك خير الجسد كلّه بواسطة غيرها، فهذا ما يجزم به التعليم المسيحيّ وما يثبّته تمامًا نور العقل البشريّ.

·        **الأضاليل المضادّة للأمانة الزوجيّة:**

وكيما نتخطّى إلى نوعٍ آخر من الأضاليل، ممّا يتعلّق بالأمانة الزوجيّة نقول أنّ كلّ ما يخطأ به ضدّ النسل تكون نتيجته أنّه يُخطَأ به على وجهٍ ما ضدّ الأمانة الزوجيّة، لأنّ كلاًّ من هذين الخيرين للزواج ملتحمٌ بالآخر. لكنّ الأمانة الزوجيّة، فضلاً عن ذلك تتعدّد أنواع الأضاليل والمفاسد المناقضة لها، على قدر ما تتضمّن، هذه الأمانة عينها من الفضائل العائليّة: نعني بها الأمانة العفيفة في كلا الزوجين وانقياد الزوجة الصالح لرَجُلها وأخيرًا المحبّة الثابتة الحقيقيّة بينهما.

v    **الحرّيّة المحرَّمة:**

فالأمانة يفسدها أوّلاً الّذين يعتدّون أنّ لا بدّ من التساؤل، بما لعصرنا من المزامع والعوائد في شأن نوعٍ من المودّة لغير الزواج، كاذبة وغير خالية من الإثم. ويؤكِّدون أنّه يجب أن يخوّل الزوجان قسطًا من الحرّيّة أوفر، في تبادل مناهج الشعور والتصرّف، هذه ولاسيّما، على ما يزعمون، بأنّ كثيرين فُطروا على ميل إلى العلاقات الجنسيّة، لا يمكنهم شفاء غليله ضمن الحدود الضيّقة الّتي للزواج الفرديّ. وعليه، ممّا نراه عند الأزواج الصلاّح من تلك النزعة العنيفة، الّتي ترذل وتنبذ كلّ تلذّذ خلاعيّ، إن بالعاطفة، وإن بالفعل مع من كان غريبًا عن شركة الزواج، يحكمون أنّه ضرب ممّا قضى عليه الدهر من ضعف الذهن والنفس، أو الغيرة الممقوطة السافلة. ولذلك فكلّ الشرائع الجزائيّة المسنونة في البلاد لأجل المحافظة على الأمانة الزوجيّة يريدون أن تكون منقوضة أو أن تُنقَض دون تردّد.

                على أنّ الشعور الشريف في الأزواج الأعفّاء، حتّى ولو اكتُفي بالطبيعة وحدها دليلاً، يستنكر، ولا مشاحّة، ويرذل هذه الأقاويل. وصوت الطبيعة هذا تؤيّده وتثبّته وصيّة الله: "لا تزنِ"[[51]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn51" \o ") وكذلك وصيّة المسيح: "إنّ كلّ من نظر إلى امرأة لكي يشتهيها فقد زنى بها في قلبه"[[52]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn52" \o "). ثمّ لا العادات البشريّة أيّة كانت ولا الأمثال الرديئة ولا ظواهر الرقيّ الإنسانيّ يمكنها أبدًا أن توهن قوّة هذه الوصيّة الإلهيّة، لأنّه كما "أنّ يسوع المسيح هو هو أمس واليوم وإلى مدى الدهور"[[53]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn53" \o ") كذلك يثبت تعليم المسيح هو هو، لا تزول منه نقطة واحدة حتّى يتمّ الكلّ[[54]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn54" \o ").

v    **تحرير المرأة:**

      أمّاالّذين يكدّرون، كتابةً وقولاً، سناء أمانة الزواج وعفافه، فهؤلاء معلِّمو الأضاليل كلّهم، هم أنفسهم يتوصّلون بسهولةٍ إلى تقويض أركان واجب انقياد المرأة الأمين الصالح لزوجها. وقد تجاسر كثيرون منهم تجاسرًا أعظم فادّعوا أنّ هذا الانقياد هو عبوديّة شائنة على أحد الزوجين تجاه الآخر، وأنّ جميع الحقوق بينهما متساوية، وأنّه، لمّا كانت عبوديّة أحدهما تخرق هذه الحقوق فلذلك هم ينادون، متبجّحين كلّ التبجّح، أنّ المرأة قد تحرّرت نوعًا أو أنّه يجب تحريرها.

      وهذا التحرير قد جعلوه مثلّثًا بحسب ما يتناول تدبير الشؤون البيتيّة أو إدارة الموارد العائليّة أو الحؤول دون حياة الأولاد أم إعدامهم إيّاها وقد دعوه التحرير الاجتماعيّ والاقتصاديّ والفيسيولوجيّ. فالفيسيولوجي من حيث يريدون أن تكون النساء لمجرّد إرادتهنّ الحرّة معتوقات، أو واجبًا عتقهنّ، ممّا يترتّب على القرينة من الأعباء زواجيّة كانت أو أموميّة (وقد أبنّا كفايةً أنّ هذا ليس تحريرًا بل إثمًا فظيعًا). والاقتصاديّ من حيث يرومون للمرأة الحقّ، حتّى عن غير علم بعلها ورضاه، أن يكون لها شؤون خاصّة بها فتديرها وتدبّرها غير مكترثة لأولادها وزوجها وعائلتها بأجمعها. وأخيرًا الاجتماعيّ من حيث يرفعون عن الزوجة مهامّها البيتيّة المختصّة إمّا بالأولاد وإمّا بالعائلة حتّى، إذا ما أهملتها، تستطيع الانقياد لميلها الطبيعيّ والانقطاع إلى الشؤون والوظائف حتّى العموميّة.

      ولكن ليس هذا أيضًا هو التحرير الحقيقيّ للمرأة ولا تلك الحرّيّة المعقولة السامية الشأن الّتي تقتضيها للمرأة والزوجة المسيحيّة وظيفتها. وإنّما هو بالأحرى إفساد فطرة المرأة وكرامة الزوجة، وقلب وضعيّة العائلة جمعاء، بأن يُحرَم البعل زوجته، والأولاد أمّهم، والبيت والعائلة كلّها حارسها الساهر عليها دومًا. بل تعود وبالاً على المرأة عينها تلك الحرّيّة الكاذبة وتلك المساواة غير الطبيعيّة بالرَجل. فإنّه إذا ما نزلت المرأة عن ذلك الكرسيّ الملكيّ الّذي رفعها إليه الإنجيل، ضمن جدران البيت، فلا تلبث أن تدهور إلى حالة الاستعباد القديم، إن لم يكن ظاهرًا فحقيقةً، وتمسي، على ما كانت عند الأمم الوثنيّة، آلةً للرَجل، لا غير.

      على أنّ هذه المساواة في الحقوق، الّتي شُدَّ ما يبالَغ بها ويدَّعى لها، يجب حقًّا الاعتراف بوجودها في الأمور الخاصّة بالشخص البشريّ وكرامته، والّتي تنتج عن ميثاق العرس ويشتمل الزواج عليها. ففي هذه الأمور يتمتّع كلا الزوجين ولا شكّ بحقّ واحد تمامًا ويقيّدان بواجب واحد. أمّا في غيرها فلا بدّ من بعض التفاوت وبعض التعديل، يقتضيها صالح العائلة وما يتوجّب لمجتمع البيت ونظامه من الوحدة والثبات.

      بيد أنّه، حيثما يتوجّب بعض التغيير في الأحوال الاجتماعيّة والاقتصاديّة للمرأة المتزوّجة، بسبب الانقلابات الطارئة على أشكال العلاقات البشريّة وعاداتها، فللسلطة العامّة إذ ذاك أن توفِّق بين حقوق الزوجة ومقتضيات العصر واحتياجاته، مع مراعاة ما تقتضيه الفطرة النسوية الخاصّة وسلامة الآداب والخير العائليّ العامّ، وأيضًا على شرط أن يستمرّ سليمًا نظام الشركة البيتيّة الجوهريّ الّذي أقامته سلطةٌ وحكمةٌ أسمى من اللتين للبشر، أي سلطة الله وحكمته، والّذي لا يمكن أن يحوَّر بشرائع الأمم أو على هوى الأشخاص.

      على أنّ أعداء الزواج في العصر الحاضر يتجاوزون أيضًا ما سبق، وذلك بإبدالهم من الحبّ الصادق المتين، أساس السعادة الزواجيّة واللذّة الحميمة، ضربًا من تناسب الأخلاق الأعمى وتوافق الطباع، يدعونه الميل الحبّيّ، ويزعمون أنّه إذا اضمحلّ هذا الميل، تراخى الرباط الّذي به دون غيره تلتحم الأرواح، وانحلّ تمامًا. وماذا، يا ترى، يكون هذا الأمر سوى بيتٍ يُبنى على الرمل، فأوّل ما تصدمه أمواج النكبات، على قول المسيح، لا بدّ أن يندكّ للحال ويسقط. "وهبّت الرياح وصدمت ذلك البيت فسقط وكان سقوطه عظيمًا"[[55]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn55" \o ") ولكن بالعكس إذا كان البيت قد بني على الصخرة، أي على المحبّة المتبادلة بين الزوجين، الموطَّدة باتّحاد روحَيهما اتّحادًا اختياريًّا ثابتًا، فلا تزعزعه النكبة أيّة كانت وبالأحرى لا تقوّض أركانه.

·        **الأضاليل المضادّة للسرّ:**

v    **نكران كون الزواج سرًّا:**

      ساميان هما للغاية، أيّها الإخوة المحترَمون، خيرا الزواج المسيحيّ الأوّلان، اللذان دافعنا حتّى الآن عنهما ضدّ مكايد مريدي قلب الهيئة الاجتماعيّة من المعاصرين. لكن كما أنّ الخيرين المذكورين يفوقهما بمراحل الخير الثالث الّذي هو خير السرّ، كذلك لا عجب أن يكون تفوّقه هذا أوّل ما يهاجمونه هم أنفسهم مهاجمة أشدّ جدًّا. فأوّل ما يعلِّمون أنّ الزواج أمرٌ دنيويٌّ من كلّ وجهٍ ومدنيٌّ بحت، ولا ينبغي مطلقًا أن يوكَل إلى الجماعة الدينيّة، أي كنيسة المسيح، بل إلى الجماعة المدنيّة وحدها. ثمّ يردفون أنّ العقد الزواجيّ ينبغي أن يحرَّر من أيّ وثاق غير قابل الانحلال بحيث يصبح الفراق أو الطلاق بين الأزواج ليس فقط ممّا يُتساهل به بل ممّا يؤيّده الشرع. فينتج أخيرًا من ذلك أنّ الزواج بعد تجريده من كلّ صفةٍ مقدَّسةٍ، يمسي من عداد الأمور الدنيويّة المدنيّة.

      وأوّل أمرٍ يقرّرونه، في هذا الشأن، وجوب اعتبار العقد المدنيّ نفسه عقدًا زواجيًّا حقيقيًّا ويسمّونه الزواج المدنيّ، أمّا العقد الدينيّ فليس عندهم سوى عمل إضافيّ يزاد على العقد المدنيّ، بل ذلك معظم ما يجب السماح به للشعب الأشدّ تعلّقًا بالخرافات. ثمّ يريدون أن يرخَّص للكاثوليك أن يختلطوا بالزواج مع غير الكاثوليك، بدون ما لومٍ وبدون أيّة مراعاة لقواعد الدين وبلا استئذان السلطة الدينيّة.

      والأمر الآخر، الّذي يتبع الأوّل، يقوم بأن يُعذَر الطلاق الكامل، وأن تُمدَح وتروَّج تلك الشرائع المدنيّة الّتي تساعد على فكّ رباط الزيجة نفسه.

      أمّا ما يتعلّق بالخاصّة الدينيّة الّتي للزواج أيًّا كان، وبالأحرى كثيرًا الزواج المسيحيّ والسرّ، فلمّا كان ما يجب ملاحظته في هذا الشأن قد أفاض في البحث فيه لاوون الثالث عشر، ودعمه بأدلّةٍ خطيرةٍ ساطعةٍ، في رسالته الّتي ذكرناها مرارًا، وقد سبق لنا أن اعتبرناها صريحًا كأنّها منّا، لذلك يُخيلكم هنا إليها، ولا نرى واجبًا أن نردّد الآن إلاّ القليل منها.

      إنّ نور العقل وحده، ولا سيّما إذا ما استقصينا بحث آثار التاريخ القديمة، واستجوبنا شعور الشعوب الدائم، وتحرّينا شرائع الأمم وعاداتها، يُثبت لنا إثباتًا كافيًا، أنّ في الزواج الطبيعيّ ذاته شيئًا مقدَّسًا دينيًّا، "لا عارضًا بل فطريًّا، ولا مأخوذًا عن البشر بل مندمجًا في الطبيعة" لأنّ "الله هو مبدعه ولأنّه كان، حتّى منذ الابتداء، مثل صورة لتجسّد كلمة الله"[[56]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn56" \o "). فإنّ سمة القداسة الّتي في الزواج والّتي ترتبط ارتباطًا شديدًا بالدين ونظام الأشياء المقدَّسة، تنجم عن مصدره ذاك الإلهيّ الّذي ذكرناه سابقًا، ثمّ عن غايته الّتي هي ولادة البنين وتربيتهم لله، وكذلك ارتباط الزوجين به تعالى بالمحبّة المسيحيّة والعون المتبادل، وأخيرًا عن وظيفة الزواج ذاته الطبيعة، الّتي رتّبها عقل الله المبدع، بعنايةٍ فائقةٍ، لتكون كآلة لنقل الحياة، بها يصبح الوالدون كخدّامٍ يخدمون قدرة الله الضابطة الكلّ. وإلى ما سبق تضاف علّة أُخرى لعظمة الزواج وهي مقتبسة من السرّ، تجعل زواج المسيحيّين شريفًا للغاية وترفعه إلى درجة من السموّ عالية جدًّا، حتّى أنّه تجلّى الرسول "سرًّا عظيمًا مكرَّمًا في كلّ شيء"[[57]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn57" \o ").

      وهذه الخاصّة الدينيّة في الزواج ومعناه الرفيع الدالّ على النعمة وعلى اتّحاد المسيح بالكنيسة، يقتضيان من الخطّيبَين إجلالاً مقدَّسًا للقِران المسيحيّ وسعيًا مقدَّسًا في أن يكون الزواج، الّذي يتأهّبان لعقده، شبيهًا، على أحسن ما يمكن، بذاك المثال الأعلى.

v    **أخطار الزيجات المختلطة:**

      فكثيرًا ما يُخطئ في هذا الموضوع، ولا يخلو ذلك أحيانًا من خطرٍ على الخلاص الأبديّ، أولئك الّذين يجرؤون على عقد الزيجات المختلطة، الّتي رأت محبّةُ الكنيسة الوالديّة وعنايتها، لأسبابٍ خطيرةٍ للغاية، أن تحظّرها على أبنائها، كما يتّضح من نصوصٍ عديدةٍ، قد لُخّصت في مجلّة الحقّ القانونيّ بمادّته الّتي ترسم ما يلي:

                "تحرِّم الكنيسة أشدّ التحريم، في كلّ موضعٍ، عقد الزواج بين شخصين معتمدَين، يكون أحدهما كاثوليكيًّا والآخر منتميًا إلى شيعة هرطوقيّة أو منشقّة وإذا كان ثمّة خطر فساد على الزوج الكاثوليكيّ، فالزواج إذ ذاك تنهى عنه حتّى الشريعة الإلهيّة نفسها"[[58]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn58" \o "). وإذا كانت الكنيسة أحيانًا، مراعاةً لظروف الأزمنة والأحوال والأشخاص، لا ترفض التفسيح في هذه المراسيم الشديدة جدًّا، (مع التحفّظ الّذي يقتضيه الحقّ الإلهيّ واتّخاذ التدابير الملائمة لإبعاد خطر الفساد جهد المستطاع) فمع ذلك يصعب ألاّ يتأتّى للزوج الكاثوليكيّ بعض الضرر عن هذه الزيجات.

                وعن هذا لا يندر أن ينجم للأولاد ما يؤسف له من الزيغان عن الدين، أو في الأقلّ من التدهور السريع إلى الإهمال الدينيّ أعني ما يدعونه عدم الاكتراث، القريب جدًّا من الكفر والإلحاد. هذا فضلاً عن أنّ الزيجات المختلطة تزداد فيها كثيرًا صعوبة ذلك الإئتلاف الحيّ بين الأرواح، الّذي يجب ان يماثل السرّ، أي، على ما قلنا، اتّحاد الكنيسة السرّيّ مع المسيح.

                فإنّه يسهّل حينئذٍ وقوع الخلل في ارتباط الأرواح الوثيق الّذي، كما أنّه لكنيسة المسيح علامة وميزة، كذلك يجب أن يكون القران المسيحيّ علامةً وفخرًا وزينةً. لأنّ رابطة القلوب تنقطع عادةً، أو قلّما يكون تتراخى حيث يقع، في شأن الأمور النهائيّة السامية الّتي يحترمها الإنسان، أي الحقائق والشعائر الدينيّة، تباينٌ في الأفكار واختلافٌ في الإرادات. وعن هذا ينشأ خطرٌ على المحبّة بين الزوجين أن تفتر، وعلى المجتمع البيتيّ أن تتضعضع فيه أركان السلام والسعادة، الّتي تصدر على الأخصّ عن اتّحاد القلوب. فإنّ الزواج على ما سبق الحقّ الرومانيّ القديم وحدّده منذ أجيالٍ عديدةٍ: "هو اتّحاد الرَجل والمرأة واشتراكهما في أمور الحياة كلّها وتبادلهما الحقّ الإلهيّ والبشريّ"[[59]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn59" \o ").

v    **ازدياد الطلاق وسهولته:**

      على أنّ أهمّ الحواجز، على ما سبق لنا التنبيه إليه، أيّها الإخوة المحترَمون، الّتي تقف في وجه تجديد الزواج وتكميله، على حسب ترتيب المسيح الفادي، هو سهولة الطلاق الّتي تزداد يومًا عن يوم. بل إنّ دعاة تجديد الوثنيّة، الّذين لم يستفيدوا شيئًا من التجارب المؤلمة، يواصلون هجماتهم، بشدّةٍ تتعاظم مع سير الأيّام، على الحقيقة المقدَّسة في عدم قابليّة الزواج للانحلال، وعلى الشرائع المؤيِّدة لها. ويزعمون أنّ الترخيص بالطلاق ممّا يجب الحُكم به، حتّى تقوم شريعة أُخرى، أرفق بحالة البشر، على أنقاض الشرائع القديمة الساقطة. أمّا أسباب الطلاق فهي، على ما يصرِّحون، عديدةٌ مختلفة الأنواع: منها ما يصدر عن نقصٍ أو ذنبٍ في الأشخاص، ومنها ما يرتكز على الأشياء (فيسمّون تلك شخصيّة وهذه شيئيّة)، وأخيرًا، كلّ ما يجعل شركة الحياة الفرديّة شاقّة وأوفر نكدًا.

      ثمّ أنّهم يسعون في تصويب هذه الأسباب والقوانين ببيّناتٍ عديدة: أوّلها خير كلا الزوجين، سواء أكان أحدهما بريئًا، وبالتالي متمتّعًا بحقّ الافتراق عن المذنب، أم ملطَّخًا بالجرائم، ولهذا السبب يجب إقصاؤه عن اتّحاد مضنك قسريّ. ثمّ خير الأولاد، الّذين يحرمون التربية الصالحة أو يفقدون ثمرتها، لأنّ ما يعانونه من سيّئ التأثّر، بسبب اختلافات والديهم وسائر أعمالهم الشرّيرة، يخرجهم بسهولةٍ عظيمة عن جادّة الفضيلة. وأخيرًا الخير العامّ للمجتمع البشريّ، الّذي يقتضي أوّلاً أن تُنقَض تمامًا تلك الزيجات الّتي أصبحت لا تفيد شيئًا لبلوغ الغاية الّتي ترمي إليها الطبيعة، ثم أن تخوّل الشريعة حقّ الفراق للزوجين، منعًا للجرائم الّتي لا يصعب توقّع شرّها بسبب اشتراك الزوجين في المعيشة أو لعلاقاتهما المتواصلة، وأيضًا خشية أن يتفاقم على مدى الأيّام امتهان المقام القضائيّ وهيبة الشرائع، لكون الأزواج رغبةً في الحصول على الحُكم بالطلاق المبتغى، إمّا يرتكبون عمدًا الجرائم الّتي تمكّن القاضي من حلّ الوثاق شرعًا، وإمّا يكذبون بقحةٍ ويحلفون زورًا أمام القاضي أنّهم ارتكبوها، مع أنّه يرى جليًّا حقيقة الواقع.

      ومن ثمّ يتشدّق دعاة الطلاق مستنتجين أنّه يجب التوفيق التامّ بين الشرائع وهذه الضرورات كلّها وانقلاب ظروف الأزمنة وتبدّل آراء الناس وقوانين المجتمعات المدنيّة وعاداتها. ويزعمون أنّ هذه الأسباب، حتّى إن اعتُبر كلٌّ منها على حدةٍ، ولكن بالأخصّ إذا ما ضُمّت كلّها مجموعةً، تدلّ أوضح دلالة على وجوب الترخيص بالطلاق لأسبابٍ معيَّنةٍ.

      وقد زاد آخرون على ما سبق بقحةٍ غريبةٍ فزعموا أنّ الزواج، بما أنّه عقد خاصّ لا غير، يجب من ثمّ أن يُترَك تمامًا لرضى المتعاقدين الخاصّ وحكمهما، كما يجري في سائر العقود الخاصّة وعليه ينبغي أن يمكن فسخه لأيّ سببٍ كان.

v    **بطلان الاعتراضات على عدم انحلال وثاق الزواج:**

على أنّ هذه الترهات أيضًا كلّها، أيّها الإخوة المحترَمون، تقوم شاجبةً لها شريعة الله الواحدة الوثقى، الّتي أثبتها المسيح إثباتًا وافرًا ولن تقوى على إضعافها لا قرارات البشر ولا مراسيم الشعوب ولا إرادة المشترعين أيّة كانت. وهذه الشريعة هي: "أنّ ما جمعه الله لا يفرّقه إنسان"[[60]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn60" \o "). فإذا ما فرّقه الإنسان ظلمًا، كان لغوًا بتا. فبصواب إذًا، على ما رأينا أكثر من مرّةٍ، قد أكّد المسيح ذاته أنّ "كلّ من طلّق امرأته وتزوّج أُخرى فقد زنى ومن تزوّج الّتي طلّقها رَجلها فقد زنى"[[61]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn61" \o ") وكلام المسيح هذا يُطلَق على أي زواجٍ كان، حتّى الطبيعيّ المشروع لأنّ كلّ زواج حقيقيّ تنطبق عليه قاعدة عدم قابليّة الانحلال هذه فتخرجه تمامًا، من حيث حلّ الوثاق، عن حُكم التراضي بين الفريقين وعن كلّ سلطانٍ عالميٍّ.

وممّا ينبغي إعادة ذكره الحُكم الاحتفاليّ الّذي به يشجب المجمع التريدنتينيّ هذه الأضاليل تحت طائلة الحُرم وهو: "إن قال أحدٌ أنّه، بسبب الهرطقة أو نكد السكنى المشترَكة او الاغتراب المصنَّع، يمكن للزوج حلّ وثاق الزواج، فليكن محرومًا"[[62]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn62" \o ")وأيضًا: "إن قال أحدٌ أنّ الكنيسة تضلّ أحد الزوجَين، حلّ وثاق الزواج، وأنّه لا يجوز لكليهما، حتّى ولا للبريء الّذي يسبِّب الزنى، إبرام زواج آخر، ما دام أحدهما حيًّا، وإنّ من طلّق الزانية وأخذ أُخرى، والّتي تطلِّق واحدًا فتتزوّج غيره كلاهما زانيان، فليكن محرومًا"[[63]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn63" \o ").

                فإذا كانت الكنيسة لم تُخطئ ولا تُخطئ إذ علّمت وتعلِّم هذا، ولذلك كان ثابتًا كلّ الثبوت أنّ وثاق الزواج لا يجوز حلّه حتّى ولا لعلّة زنًى، فقد اتّضح أنّ سائر الأسباب، الّتي هي أوهن جدًّا ممّا سبق والّتي يُدلى بها عادةً لتسويغ الطلاق، هي أقلّ قيمةً بكثيرٍ ويجب حسبانها من كلّ وجه كلا شيء.

                زد على ذلك أنّه يسهل حلّ اعتراضاتهم السابق ذكرها، من تلك الأوجه الثلاثة، على ثبات الوثاق الزواجيّ. فإنّ كلّ تلك الأضرار تتلافى والأخطار تُبعَد إذا أبيح في تلك الظروف الحرجة أن يفترق الزوجان افتراقًا غير كاملٍ، أي مع بقاء الوثاق سالمًا كاملاً، ذاك الافتراق الّذي ترخِّص به شريعة الكنيسة عينها في موادّ الحقّ القانونيّ المتعلّق بأحكام الهجر مضجعًا ومائدةً ومسكنًا[[64]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn64" \o ").

                أمّا أسباب الهجر من النوع المذكور وشروطه وكيفيّته، وأيضًا الاحتياطات الّتي بها يتدارك أمر تربية الأولاد وسلامة العائلة، ويتلافى، على قدر المستطاع، كلّ الأضرار، الّتي، بداعي الهجر المذكور، يُخشى وقوعها إن للزوج وإن للأولاد وإن للجماعة المدنيّة عينها، فالحُكم فيها للشرائع الكنسيّة، ومن بعض الحيثيّات على الأقلّ، للشرائع المدنيّة أيضًا، أي من حيث المصالح والمدنيّة.

v    **الطلاق تشجبه عواقبه:**

      على أنّه من المقرّر أنّ جميع البراهين الّتي يُدلى بها عادةً لتأييد ثبات الزواج غير القابل الانحلال، وقد أوردناها سابقًا، هي نفسها وبقوّة الإقناع ذاتها تُثبت وجوب نقض ضرورة الطلاق وإجازاته، وكذلك وجوب إنكار سُلطة الترخيص فيه لأيّ حاكمٍ كان. وما ينتج عن عدم انحلال الزواج من المنافع العظيمة يقابله ما ينجم عن الطلاق من الأضرار الشديدة الأذى إن للأفراد وإن المجتمع البشريّ قاطبةً. وكي نُعيد تعاليم سلفنا نقول: "يكاد يكون القول أنّه بقدر ما يتضمّن ثبات الزواج، غير القابل الانحلال، من الخيرات بقدر ذلك يجرّ الطلاق من شتّى الشرور. فمن جهةٍ، مع ثبات الوثاق سالمًا، نرى الزيجات في أمن وطمانينة، ومن جهةٍ أُخرى، بسبب ما يتوقَّع من حوادث الافتراق بين الزوجين أو أخطار الطلاق نفسها تمسي العهود الزواجيّة متقلقلة أو معرَّضة لا محالة للظنون المقلقة. من جهةٍ تتوطّد بنوعٍ عجيب دعائم الرضى المتبادل والاشتراك في الخيرات، ومن جهةٍ أُخرى تتضعضع بنوعٍ مفجعٍ لمجرّد الترخيص بالافتراق. من جهةٍ تؤازَر الأمانة الزوجيّة العفيفة بإمداد التعاضد العظيم الملاءَمة، ومن جهةٍ أُخرى تتوافر للخيانة دواعي الإغراء الوبيلة. من جهةٍ يحافَظ محافظة جدّيّة على ولادة الأولاد والعناية بهم وتربيتهم، ومن جهةٍ أُخرى يلحق بها أشدّ الأضرار. من جهةٍ تُسَدّ أبواب الاختلافات العديدة بين العيال وذوي القربى، ومن جهةٍ أُخرى تتعدّد الفرص للتنازع. من جهةٍ يتيسّر تيسّرًا أعظم خنق بذور الفتن، ومن جهةٍ أُخرى تُلقى بكمّيّات أوفر وتمتدّ امتدادًا أوسع جدًّا. وبالأخصّ من جهة تجدَّد وتعاد إلى المرأة بطريقةٍ حسنةٍ كرامتها ووظيفتها في المجتمع البيتيّ والمدنيّ، ومن جهةٍ أُخرى تُمتهن بنوعٍ شائن تلك الكرامة وتلك الوظيفة إذ تكون الزوجات في خطرٍ من "أن يعتدّهنّ رجالهنّ مهملات بعد أن يكونوا قد استخدموهنّ لقضاء شهواتهم"[[65]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn65" \o ").

      ولمّا كان خراب العيال أيضًا - كي نختتم هذا الفصل بتعاليم سلفنا - "تحطيم مقدرات الممالك، لا شيء يقوى عليها مثل فساد الأخلاق، لذا يتيسّر التثبّت أنّ ألدّ عدوٍّ لسعادة العائلات والبلاد هو الطلاق، الّذي تنشأ حوادثه عن انحطاط الأخلاق في الشعوب، على ما يشهد الاختبار، ويفسح المجال ويفتح الباب على مصراعيه لأرذل العادات في الحياتين الفرديّة والعامّة. ويثبت لنا شدّة تفاقم هذه الآفات إذا اعتبرنا أنّه لا يكون من رادع يقوى على حصر الحرّيّة بالطلاق، بعد أن يكون قد سُمح بها، ضمن حدودٍ ثابتةٍ أو سبق تعيينها. أجل! شديدة هي قوّة الأمثال، وأشدّ منها قوّة الشهوات. وعن هذين العاملين ينشأ لا محالة سريان شهوة الطلاق الذميمة وامتدادها كلّ يوم إلى مدى أبعد فتتغلغل في أنفس كثيرين، مثل الوباء المتفشّي بالعدوى أو النهر الّذي ترتفع مياهه فوق أسداده فيغمر كلّ ما حوله"[[66]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn66" \o ").

      فعليه، وكما هو مسطَّر في الرسالة عينها "إذ لم تبدَّل الأفكار فينبغي دائمًا للعائلات والجماعة البشريّة أن تخشى من السقوط الوخيم جدًّا في الاضطراب والخراب الشامل"[[67]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn67" \o "). وهذه جميعها توضِّح توضيحًا فائقًا كم كان التنبّؤ بها من خمسين سنةٍ صادقًا، فسادُ الأخلاق المتفاقم يوميًّا والتهتّك الغريب الّذي ألمّ بالعائلة في تلك الأصقاع الّتي تسلّطت عليها الشيوعيّة تسلّطًا تامّا.

·        **السبيل إلى استئصال هذه العادات الرديئة:**

v    **وإحياء الاحترام الواجب للزواج:**

      حتّى الآن، أيّها الإخوة المحترَمون، قد تأمّلنا باحترام وإعجاب ما رتّبه الكلّيّ الحكمة، مبدع جنسنا وفاديه، في شأن الزواج البشريّ، وأسفنا في الوقت نفسه لكون مقصد صالح كهذا إرادته الجودة الإلهيّة، قد أَصبح اليوم في أماكن مختلفة، بعامل مطامع البشر وأضاليلهم ورذائلهم، محرومًا نتائجه، مدوسًا بالأرجل. فمن الموافق إذن أن نوجّه فكرنا بعنايةٍ أبويّةٍ إلى البحث عن الأدوية الملائمة الّتي يُستأصَل بها ما عدّدنا من الأعمال الشاذّة الشديدة الأذى ويُعاد في كلّ موضعٍ إلى الزواج الاحترام الواجب له.

v    **إمعان النظر في الرسم الإلهيّ للزواج:**

      وممّا يفيد في أوّل منزلة لهذا الغرض التذكير بهذا المبدأ الشهير في الفلسفة السليمة، ولاسيّما في عِلم اللاهوت المقدَّس، أي أنّ كلّ ما حاد عن النظام المستقيم لا يمكن أن يُعاد إلى حالته الأولى الملائمة طبعه إلاّ برجوعه إلى الرسم الإلهيّ الّذي هو (على ما يعلّم الملفان الملائكيّ) مثال كلّ استقامة[[68]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn68" \o "). هذا ما كان سلفنا سعيد الذكر لاوون الثالث عشر يلحّ بكلّ صواب في تأييده ضدّ الطبيعيّين، مستعملاً الكلمات التالية الخطيرة جدًّا "أنّها لسنّةٌ وضعتها العناية الإلهيّة، أنّ ما تَنَظَّم بعمل الله والطبيعة يتحقّق لنا بالاختبار أنّ فائدته تكون عظيمة ومنفعته جزيلة بقدر ما يستمرّ على حالته الأصليّة، دون نقصٍ ولا تغيير. والسبب في ذلك أنّ الله مبدع الأشياء كلّها يعلم حقّ العِلم ما يلائم وضعيّة كلّ منها وحفظه، وقد نظّمها جميعًا بإرادته وحكمته تنظيمًا يمكّن كلاًّ منها من بلوغ غايته بالطريقة المناسبة. ولكن إذا شاءت جسارة البشر وخبثهم تغيير أو تشويش نظام الأشياء الّذي قرّرته العناية الإلهيّة، فحينئذٍ النظامات الأوفر حكمة والأشدّ نفعًا تصير هي نفسها مجلِبة للأذى أو تبطل منفعتها، وذلك إمّا لأنّها تكون، بما طرق عليها من التغيير، قد فقدت قوّة الإفادة، وإمّا لأنّ الله ذاته يؤثر أن يقتصّ هكذا من كبرياء البشر وجسارتهم"[[69]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn69" \o ").

      فلا بدّ إذًا لإعادة النظام القويم في شؤون الزواج من أن يُمعِن الجميع النظر في مقصد الله بالزيجة وأن يجتهدوا في السير على موجبه.

v    **استمطار النِعم الإلهيّة بسيرة مسيحيّة:**

                على أنّه لمّا كان هذا الاجتهاد تحول دونه بنوعٍ خاصٍّ قوّة الشهوة الجامحة، الّتي هي ولا شكّ أهمّ أسباب الذنوب المرتكَبة ضدّ شرائع الزواج المقدَّسة، ولمّا كان الإنسان لا يستطيع إخضاع مطامعه أنفسهم ما لم يخضع أوّلاً هو لله، أضحى من الواجب أن يُعنى بهذا على حسب الترتيب الّذي أقامه عزّ وجلّ. فثابتةٌ هي السُنّة أنّ كلّ من خضع لله يفرح بأن تخضع له، بمعونة النعمة الإلهيّة، الشهوة وأميال النَفْس، أمّا من يتمرّد على الله فتثير عليه مطامعه العنيفة حربًا باطنيّةً يُبتَلى بها ويتألّم منها. والحكمة السامية في هذا التدبير قد بيّنها القدّيس أغسطينوس إذ قال: "من اللائق أن يخضع الأدنى للأعلى. فمن رام أن يخضع له من كان أدنى منه فعليه أن يخضع هو لمن كان أعلى منه. اعترِف بالنظام واسعَ وراء السلام! أطِع الله، يُطِعكَ الجسد. هل أصوب من هذا؟ وهل أجمل؟ أنت خاضع لمن هو أكبر منكَ ولك يخضع من هو أصغر منك. اخدم أنتَ الّذي صنعك، حتّى يخدمك ما صُنع لأجْلك. لأنّنا لا نعترف ولا نوصي بهذا الترتيب: ليخضع لك الجسد فتخضع لله. بل بهذا: اخضع لله يخضع لك الجسد. فإن ازدريت الأوّل أي: كن خاضعًا لله، فلن تنال الثاني أي: أن يخضع لك الجسد. إن كنت لا تنقاد للربّ يعذّبك العبد"[[70]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn70" \o ").

                ويشهد بترتيب الحكمة الإلهية هذا معلّم الأمم الطوباويّ، ملهَمًا من الروح القدس. فإنّه بعد أن ذكر الحكماء الأقدمين الّذين عرفوا وتثبّتوا وجود خالق الأشياء كلّها، ومع ذلك رفضوا أن يسجدوا له ويكرّموه، قال: "لذلك أسلمهم الله في شهوات قلوبهم إلى النجاسة لفضيحة أجسادهم في ذواتهم". وأيضًا: " لذلك أسلمهم الله إلى أهواء الفضيحة"[[71]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn71" \o ")،"لأنّ الله يقاوم المتكبّرين، وللمتواضعين يعطي النعمة"[[72]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn72" \o ")  الّتي بدونها، على ما يُنذِر معلِّم الأمم عينه: "لا يستطيع الإنسان أن يقهر الشهوة المتمرّدة"[[73]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn73" \o ").

                وإذ كان لا سبيل إذًا إلى تهدئة هذه الثورة الجامحة كما ينبغي، ما لم تسبق النَفْس ذاتها وترفع متواضعةً فريضة التعبّد والإكرام لخالقها، فأوّل ما يتوجّب على الّذين يرتبطون بوثاق الزواج المقدَّس أن تتغلّل في كيانهم بأجمعه تقوى الله باطنيّة حقيقيّة، فتتكيّف بها حياتهم كلّها وتملأ ذهنهم وإرادتهم من شعائر الاحترام السامي لجلال الله.

                فبكلّ صوابٍ وطبقًا لقاعدة الشعور المسيحيّ الأكمل، يتصرّف رعاة النفوس الّذين، خشية أن يزيغ المتزوّجون عن شريعة الله في الزواج، يحضّونهم قبل كلّ شيءٍ على ممارسة الأعمال التقويّة والدينيّة، فيسلّمون الله ذاتهم بكلّيّتها، ويواظبون على التماس مدده، ويتقرّبون من الأسرار بتواترٍ، ويحيون ويصونون في أفئدتهم تقوى الله دائمة والتعبّد له في كلّ شيء.

                وبالعكس، قد ضلّ ضلالاً فادحًا أولئك الّذين ازدروا أو أهملوا الذرائع الفائقة الطبيعة فتوهموا أنّهم، بواسطة ما ترشد إليه العلوم الطبيعيّة ومخترعاتها (أي علم البيولوجيا والتوارث وما كان من نوعهما)، يتمكّنون من حمل الناس على كبح شهوات الجسد. ولسنا نعني بقولنا هذا أنّه يجب الاستخفاف بالوسائط الطبيعيّة، الّتي لا تنافي الآداب. فإنّ مبدع الطبيعة والنعمة واحدٌ، وهو الله، الّذي منّ بخيرات كلا العالمَين، الطبيعيّ والفائق الطبيعية، لخدمة بني البشر ومنفعتهم. فيجوز إذن للمؤمنين ويجب عليهم الاستعانة أيضًا بالوسائط الطبيعيّة. وإنّما يخطأ الّذين يرتأون أنّها كافية لتثبيت عفاف الميثاق الزواجيّ أو يظنّون أنّ فيها من القوّة ما هو أعظم ممّا في عضد النعمة الفائقة الطبيعة.

v    **الانقياد لتعاليم الكنيسة والطاعة لأوامرها:**

      على أنّ تطبيق القِران والآداب هذا مع ما سنّه الله من الشرائع للزواج، ذلك التطبيق الّذي بدونه لا يمكن أن يكون تجديد الزواج فعّالاً، يقتضي أن يتسنّى للجميع أن يميّزوا بسهولةٍ وتأكيد لا يشوبه ضلال البتّة، أيّة هي تلك الشرائع ولكن لا يخفى على أحدٍ كم من الغوايات ينفسح لها المجال وكم من الأضاليل تمتزج بالحقيقة، إذا تُرك لكلّ فردٍ من الناس أن يتبحّث هذه الأمور مرتشدًا بنور العقل وحده، أو إذا أُنيط التنقيب عنها بالتأويل الفرديّ للحقيقة المُنزَلة. على أنّه إن كانت هذه هي حالة الواقع، فيما يتعلّق بكثيرٍ من الحقائق الأدبيّة الأُخرى، فكم بالأحرى ينبغي الانتباه لهذا الأمر فيما يختصّ بالزواج، حيث يسهل للشهوة الجسديّة أن تتهجّم على الطبيعة البشريّة الضعيفة، فتغويها وتفسدها. ولاسيّما لأنّ حفظ الشريعة الإلهيّة يقتضي بعض الأحيان تجثّم مشقّات، قد يتحتّم على المتزوّجين احتمالها طويلاً، وينبئنا الاختبار أنّ الإنسان الضعيف يستخدم كلاًّ منها كبرهانٍ يحتجّ به، بغية أن يتحرّر من نير الشريعة الإلهيّة.

      فعليه، وكي لا تكون معرفة الشريعة الإلهيّة ضربًا من الوهم أو الإدراك الفاسد، بل معرفةً صادقة حقيقيّة، تنير أذهان البشر وترشد سيرهم، لا بدّ أن يُضاف إلى تقوى الله والرغبة في الخضوع له الطاعة الصادقة المتواضعة للكنيسة. فإنّ الكنيسة قد أقامها المسيح الربّ ذاته معلِّمةً للحقّ، حتّى في ما يختصّ بالآداب، ترشدها وتنظّمها، وإن كان في هذا الباب كثيرٌ ممّا لا يفوت العقل البشريّ. فكما أنّ الله، بالنظر إلى الحقائق الطبيعيّة المتعلّقة بالدين والآداب، قد أضاف الوحي إلى نور العقل لكي تكون الأمور الصوابيّة والحقيقة "حتّى في حالة الجنس البشريّ الحاضرة ممّا يتسنّى للجميع أن يعرفوه بسهولةٍ وتأكّد وثيق لا يشوبه ضلال البتّة"[[74]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn74" \o ")، كذلك للغاية نفسها قد أقام الكنيسة حارسةً ومعلِّمةً للحقيقة كلّها، في الدين والآداب. فليطعها إذن المؤمنون وليُخضعوا لها عقولهم ونفوسهم، حتّى يصانوا ويكونوا بمأمنٍ من ضلال الفكر وفساد الأخلاق. وكي لا يحرموا ذواتهم المعونة، الّتي منّ الله بها بعطفٍ فائق السخاء، لا مندوحة لهم عن تأدية هذه الطاعة، لا للتحديدات الّتي تحدّدها الكنيسة تحديدًا احتفاليًّا فحسب، بل أيضًا، مع مراعاة ما تجب مراعاته، لسائر مراسيمها وقراراتها، الّتي بها تحرِّم وتشجب بعض المزاعم، لاعتبار أنّها خطرة أو مفسدة[[75]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn75" \o ").

      ولذلك فليحذر المؤمنون المسيحيّون أيضًا، في ما يدور اليوم حول الزواج من المباحث، من أن يثقوا ثقة مفرطة بأحكامهم الخاصّة، أو يدعوا حرّيّة العقل البشريّ الكاذبة، الّتي أُطلق عليها اسم "الاستقلال الذاتيّ" تستميلهم وتخدعهم. فإنّ المسيحيّ، الجدير بهذا الاسم، لبعيدٌ كلّ البعد عن أن يتمادى متكبّرًا في الاعتماد على مداركه إلى حدّ أن يأبى التسليم بغير ما اتّصل هو نفسه إلى معرفته بالبحث في كنه الأمور، أو أن يعتبر الكنيسة، المنتدَبة من الله لتعليم جميع الأمم وتدبيرها، أقلّ إدراكًا للأمور والظروف الأحدث عهدًا، أو أيضًا أن يقتصر على ما ترسمه بما ذكرنا من تحديداتها الاحتفاليّة فلها دون سواها يؤدّي التصديق والطاعة، كأنّ الفطنة تجيز الزعم أنّ سائر قراراتها يشوبها الضلال أو أنّها غير مستندة استنادًا كافيًا إلى الحقيقة والصلاح. بل بالعكس إنّ من ميّزات كلّ مسيحيّ حقيقيّ، عالِمًا كان أو اُمّيًّا، أن ينقاد، في كلّ ما يختصّ بالإيمان والآداب، لتدبير كنيسة الله المقدَّسة وإرشادها، بواسطة راعيها الأسمى، الحبر الرومانيّ، الّذي يرشده سيّدنا يسوع المسيح.

v    **يجب أن تعلَّم قواعد الزواج بغيرة:**

      وعليه، إذ كانت شريعة الله ومقصده المرجع الواجب لكلّ الأمور، فكي يتمّ تجديد الزواج، في كلّ مكانٍ وزمانٍ، أصبح على جانب عظيم من الخطورة أن يُتقَن تعليم المؤمنين ما يتعلّق بالزواج، بالقول والكتابة، لا مرّة واحدة وسطحيًّا، بل مرارًا عديدةً وبطريقة متينة، مع إيراد الأدلّة الواضحة القويّة، حتّى تتمكّن هذه الحقائق من العقل ويتأثّر لها القلب. وليعلم هؤلاء وليثابروا على تبصّر عِظَم ما أبداه الله للجنس البشريّ من الحكمة والقداسة والجودة، إذ رتّب الزواج وحصّنه بشرائع مقدَّسة، ولاسيّما إذ رفعه بنوعٍ عجيبٍ إلى مقام سرّ يتدفّق بواسطته ينبوع النعم الغزير جدًّا على الأزواج المسيحيّين، ليتمكّنوا من تتميم غاية الزواج السامية الشرف، بالعفاف والأمانة، لخيرهم وخلاصهم، وكذلك لخير وخلاص أبنائهم والهيئة الاجتماعيّة والجنس البشريّ كافّةً.

      وحقًّا، إذا كان أعداء الزواج المعاصرون، يفرغون كنانة الجهد، بخطبهم وكتاباتهم، بمؤلَّفاتهم ونشراتهم، وبأساليب أُخرى لا تحصى، لأجْل تضليل العقول وإفساد القلوب وتحقير العفّة الزواجيّة وإطراء أقبح الرذائل كلّها، فكم يجدر بكم، أيّها الإخوة المحترَمون، الّذين "أقامكم الروح القدس أساقفة لترعوا كنيسة الله الّتي اقتناها بدمه"[[76]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn76" \o "). أن تبذلوا جهدكم، بذاتكم وبواسطة الكهنة الموكول أمرهم إليكم، وكذلك أيضًا بواسطة من تُتقِنون انتخابهم من العلمانيّين المنتمين إلى عصبة "العمل الكاثوليكيّ" الّتي كثيرًا ما نشدناها، وأوصينا بها، أولئك المنتدبين لمعاونة الرسالة الموكولة إلى الرئاسة الكنسيّة المقدَّسة، فتتذرّعوا بكلّ ما لديكم من الوسائط لمقاومة الضلال بالحقّ، والفحش الشائن ببهاء العفاف، وعبوديّة الشهوات بحرّيّة أبناء الله[[77]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn77" \o ")، وسهولة الطلاق الأثيمة بديمومة المحبّة الصادقة في الزواج وصيانة سرّ الأمانة الزوجيّة حتّى الممات.

      وعن هذا يتأتّى أن يرفع المؤمنون المسيحيّون، من كلّ قلوبهم، آيات الشكر لله، على كون وصيّته تقيّدهم وتجبرهم، بشيءٍ من القوّة واللين معًا، على أن يهربوا أبعد الهرب، من كلّ تعبّدٍ وثنيٍّ للجسد ومن العبوديّة الخسيسة للشهوة الدنسة، وكذلك أن ينفروا نفورًا شديدًا ويبتعدوا بكلّ قواهم عن تلك المزاعم الأثيمة الّتي تُنشَر - لخزي البشريّة والحطّ من كرامتها دون ريب - قولاً وكتابةً، تحت عنوان "الزواج الكامل" حتّى في يومنا هذا. نعني بها تلك الأقاويل الّتي تعود نهائيًّا إلى جعل ذلك "الزواج الكامل" "والزواج الخلاعيّ" شيئًا واحدًا، على ما قيل بحقٍّ وصواب.

      إنّ هذا التعليم الخلاصيّ في الزواج المسيحيّ وهذه القواعد الدينيّة المختصّة به تبتعد ابتعادًا عظيمًا عن تلك النظريّات الفيسيولوجيّة المتطرّفة، الّتي يدّعي في أيّامنا هذه بعض المتبجّحين بأنّهم مصلحو الحياة الزوجيّة، أنّهم يفيدون بها المتزوّجين، فيكثرون الكلام في هذه الأمور الفيسيولوجيّة الّتي الأجدر أن يقال فيها أنّها تعلِّم فنّ ارتكاب الإثم بمهارةٍ، لا فضيلة العفاف في المعيشة.

      ومن ثمّ، أيّها الإخوة المحترَمون، أنّنا بكلّ ارتياحٍ نعدّ صادرًا منّا الكلام الّذي وجّهه سلفنا السعيد الذكر البابا لاوون الثالث عشر، برسالته العامّة في الزواج المسيحيّ، إلى أساقفة العالم أجمع، إذ قال: "على قدر ما تستطيعون من الجهد وعلى قدر ما تمكّنكم سلطتكم، اسعوا في أن يُحفَظ، لدى الشعوب الموكولة إلى أمانتكم، كاملاً سالمًا من كلّ فساد، التعليم الّذي تركه المسيح الربّ والرسل مفسِّرو الإرادة السماويّة والّذي حفظته الكنيسة الكاثوليكيّة بعنايةٍ تقويّةٍ وما زالت على مدى الاجيال كلّها تأمر بحفظه"[[78]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn78" \o ").

v    **اشتراك الزوجين في العمل مع النعمة السرّيّة:**

      بيد أنّه، مهما سما اعتناء الكنيسة بالتعليم والتثقيف، فهو وحده لا يكفي لإعادة التوفيق بين الزوجين وشريعة الله، فإنّ المتزوّجين، حتّى إذا كانوا يعرفون حقّ المعرفة التعليم الخاصّ بالزواج المسيحيّ، لا بدّ لهم علاوةً على ذلك، من رغبة وطيدة شديدة في حفظ شرائع الله وسنن الطبيعة في ما يختصّ بالزواج. وأيّة كانت النظريّات الّتي يبتغي البعض إقرارها ونشرها بالقول والكتابة، فليصمّم المتزوّجون في كلّ الأحوال على التمسّك بهذا القصد المقدَّس الخطير: أن يريدوا بدون تردّدٍ البتّة الرضوخ لوصايا الله في كلّ ما يتعلّق بالزواج بتبادل عضد المحبّة على الدوام، وحفظ أمانة العفاف، وصيانة الوثاق ثابتًا بدون انفصام البتّة، والسهر الدائم على عدم استعمال الحقوق المكتسبة بالقِران إلاّ طبقًا لقواعد الدين المسيحيّ والاعتدال، ولاسيّما في أوائل زمن الزواج، حتّى إذا ما اقتضت الظروف فيما بعد أن يمسكوا نفوسهم، يتمكّن كلا القرينين من الأمر بسهولةٍ أعظم إذ يكون قد اعتاده.

      ويساعدهم شديد المساعدة، على عقد تلك الإرادة الثابتة والتمسّك بها والسير فعلاً بموجبها، أن يتأمّلوا مرارًا في حالتهم ويتذكّروا تذكّرًا جدّيًّا السرّ الّذي اقتبلوه. فليذكروا بإدمانٍ أنّهم، حتّى يقوموا بوظائف حالتهم ويحفظوا كرامتها، قد تكرّسوا بنوعٍ ما وتشدّدت عزائمهم بسرٍّ خاصّ له قوّة فعّالة، وإن كانت لا تطبع وسْمًا، فهي مع ذلك تستمرّ على الدوام. فليتفهّموا إذًا تلك الكلمات المملوءة، في الحقيقة، من التعزية الراهنة، الّتي قالها الكردينال القدّيس روبرتس بلارمينوس، إذ ارتأى بعاطفة تقويّة مع علماء لاهوتيّين مبرّزين وكتب ما يلي: "يمكن اعتبار سرّ الزواج من وجهين: فالأوّل حينما يتمّ، والآخر في حالة دوامه بعد أن يكون قد تمّ. لأنّه سرٌّ يشبه الإفخارستيّا الّتي هي سرٌّ لا عندما تتمَّم فحسب، بل أيضًا طالما تدوم. فما دام الزوجان حيَّين يظلّ قرانهما سرًّا في المسيح والكنيسة"[[79]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn79" \o ").

      لكنّ نعمة هذا السرّ، حتّى تنال قوّتُها كلَّ مفعولها، يجب، كما نبّهنا سابقًا، أن يضاف إليها سعي الزوجين، وهو يقوم بأن ينصبّا، جهد المستطاع، على تتميم واجباتهما بنشاطٍ واهتمام. فكما أنّه في النظام الطبيعيّ حتّى تعطي القوى الّتي جعلها الله فيه ملءَ مفعولها ينبغي أن يستعملها البشر ويتعهّدوها بعملهم ومهارتهم، وإذا هم أهملوا ذلك لم يحصلوا منها على منفعة، كذلك أيضًا قوى النعمة، الّتي يفيضها السرّ في النفس وتستقرّ فيها، يجب أن يستثمرها البشر بعملهم الخاصّ وجدّهم. فلا يهملنّ إذن المتزوّجون نعمة السرّ الّتي فيهم[[80]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn80" \o ") بل مهما تكلّفوا من العناء فلينصرفوا إلى التدقيق في حفظ واجباتهم، فيشعروا بالاختبار أنّ القوّة ذاتها الّتي في تلك النعمة يزداد تأثيرها يومًاعن يوم. وإذا ما أحسّوا باشتداد وطأة العناء الملازم حالتهم وعيشتهم، فلا ينخذلوا، بل فليعتبروا موجّهًا إليهم بنوعٍ ما كلام القدّيس بولس الرسول، إلى تلميذه الحبيب تيموتاوس، إذ كادت المتاعب والشدائد توهي عزيمته، فكتب إليه عن سرّ الدرجة قائلاً: "أذكّرك أن تذكّي موهبة الله الّتي فيك بوضع يديّ لأنّ الله لم يعطنا روح التهيّب بل روح القوّة والمحبّة والاقتصاد"[[81]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn81" \o ").

v    **الاستعداد الواجب للزواج:**

      لكن هذا كلّه، أيّها الإخوة المحترَمون، منوطٌ معظمه بما يترتّب على المتزوّجين من حسن الاستعداد للزواج سواء أكان هذا الاستعداد بعيدًا أم قريبًا. إذ لا يمكن الإنكار أنّ الأسّ الوطيد للزواج الهنيء وأسباب الخراب للزواج التَعِس تنشأ وتوضع في قلوب الفتيان والفتيات منذ زمن الحداثة والشبوبيّة. لأنّ الّذين كانوا قبل أن يتزوّجوا لا يسعون إلاّ وراء ما يتعلّق بشخصيّتهم ومصالحهم الخاصّة ويستسلمون إلى شهواتهم، يُخشى عليهم أن يبقوا في حالة الزواج على ما كانوا عليه قبلها، وكذلك أن يضطرّوا في آخر الأمر إلى أن يحصدوا ما يكونون قد زرعوا (طالع غلاطية 6/9) أعني أن يكون نصيبهم بين جدران بيوتهم الحزن والبكاء والازدراء المتبادل والنزاع والاختلافات والملل من الحياة المشتركة. ويُخشى أيضًا، وثمّة الويل الأعظم، أن يجدوا أنفسهم مع ما بهم من الشهوات الجامحة.

      إذن فليقبل الخطيبان على اعتناق الحالة الزوجيّة بنيّة صالحة واستعداد حسن، حتّى يستطيعا أن يتعاونا تعاونًا صادقًا على احتمال مصائب الحياة، وأكثر من ذلك جدًّا على تحقيق خلاصهما الأبديّ وتثقيف الإنسان الباطنيّ، على مثال ملء المسيح (طالع أفسس 4/13). ويساعد أيضًا على تلك الغاية أن يكون الوالدون، في الحقيقة، لأولادهم الأحبّاء كما أراد الله أن يكونوا لهم، بمعنى أنّ الأب يكون أبًا حقًّا والأمّ حقًّا أمًّا، فيُصبح المسكن العائليّ لبنيهما، بحبّهما وحنانهما وعنايتهما المتواصلة، حتّى في حالة البؤس المدقع وفي وسط وادي الدموع هذا، مثل أثر لذاك الفردوس النعيم الّذي أَسكن فيه خالق الجنس البشريّ أبوينا الأوّلَين. وينتج عن ذلك أيضًا أنّهما يتمكّنان بسهولةٍ أعظم من أن يثقّفا أولادهما ويجعلاهم رجالاً كاملين ومسيحيّين كاملين ويشرّباهم روح الكنيسة الكاثوليكيّة الصحيح ويبثّا في أفئدتهم نحو الوطن ذاك الحبّ النبيل الّذي تقتضيه منّا عاطفة البرّ ومعرفة الجميل.

      فمن الواجب إذن على الّذين آن لهم أن يفكّروا في عقد الزواج المقدَّس يومًا ما، وأيضًا على الّذين يعنون بتثقيف الشبيبة الكاثوليكيّة، أن يهتمّوا لهذه الامور اهتمامًا عظيمًا، يحدوا بهم إلى أن يمهّدوا سبل الخير ويسدّوا أبواب الشرّ ويجدّدوا ذكر ما نبّهنا إليه برسالتنا العامّة في التربية حيث قلنا: "إذن منذ نعومة الأظفار يجب أن تُكبَح أميال الإرادة إن كانت شرّيرة وأن تنشَّط إن كانت صالحة، ويجب أن يعنى بنوعٍ خاصّ بأذهان الصغار كي تشرَّب التعاليم المنزَلة من الله، وبقلوبهم كي تنتعش بأمداد النعمة الإلهيّة، الّتي بدونها لا يتسنّى لأحدٍ أن يتغلّب على شهواته ولا للكنيسة أن تبلّغ عمل التهذيب والتثقيف إلى التمام والكمال، وهي الّتي جهّزها المسيح بتعاليمه السماويّة وأسراره الإلهيّة لتكون لكلّ البشر معلِّمةً ذات تعليم فعّال[[82]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn82" \o ").

      أمّا الاستعداد القريب للزواج الصالح فيقوم خصوصًا بالاجتهاد في اختيار الزوج، إذ عليه يتوقّف كثيرًا أن يكون مستقبل الزواج سعيدًا أو غير سعيد. فإنّ أحد الزوجين يمكن أن يكون منه للآخر إمّا عضد عظيم للحياة المسيحيّة في حالة الزواج وإمّا خطر عليها وعائق لها. فكي لا يضطرّ طالبو الزواج إلى التأسّف طيلة حياتهم من عواقب عدم الرويّة في الانتخاب، عليهم أن يعمدوا إلى التبصّر مليًّا قبل اختيار الشخص الّذي سيقيَّدون من بعد بالعيشة معه على الدوام. وليكن أوّل ما يتّجه إليه فكرهم في عمل التبصّر هذا واجباتهم نحو الله وديانة المسيح الحقيقيّة. ثمّ لينظروا إلى ما يقتضيه خيرهم الخاصّ وخير الخطيب الآخر وخير البنين الّذين سيرزَقونهم، وكذلك خير الجماعة البشريّة والمدنيّة الّتي تصدر عن الزواج كينبوعها. وليُعنَوا بطلب العون الإلهيّ ليكون اختيارهم منطبقًا على قواعد الفطنة المسيحيّة، غير مدفوعين بثورة الشهوة الجامحة العمياء، ولا برغبة ربح المال وحدها أو بدافعٍ آخر أقلّ نبلاً، بل بعامل المحبّة الحقّة القويمة والميل المُخْلِص نحو من سيكون قرين العمر. ثمّ ليتوخّوا في الزواج الغايات الّتي من أجْلها أقامه الله. وأخيرًا لا يهملوا الطلب إلى والديهم أن يدلوا إليهم، في شأن انتخاب الزوج، بما تملي عليهم الفطنة من النصح، وليحلّوه محلّه من الاعتبار حتّى إذا ما تذرّعوا بما يفوقونهم به نضجًا من معرفة الأمور وخبرتها، تلافوا ما ينشأ من الوبال عن الضلال في هذا الموضوع، وغنموا، بينا يتأهّبون للانخراط في سلك الزواج، قسطًا أوفر من البركة الإلهيّة المعلَّقة على الوصيّة الرابعة: "أكرم أباك وأمّك، تلك أولى وصايا الوعد، لكي تصيب خيرًا وتطول أيّامك على الأرض"[[83]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn83" \o ").

v    **العقبات الاقتصاديّة الواجب التغلّب عليها:**

      وحيث لا يندر أن تقوم في سبيل حفظ وصايا الله تمامًا وصلاح الزواج صعوبات خطيرة، تنشأ عن كون المتزوّجين يبهظهم ثقل المصاعب العيليّة وشدّة الفقر المدقع، وجب استدراك حاجاتهم بأنجع الطرق وأفضلها.

      فأوّل ما ينبغي أن يبذَل كلّ الجهد في سبيله هو ما قد سبق وقرّره بحكمةٍ فائقةٍ سلفنا لاوون الثالث عشر[[84]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn84" \o ") أن ترتَّب في الجماعة المدنيّة الشؤون الاقتصاديّة والاجتماعيّة على وجهٍ يمكّن كلّ ربّ عيلة من أن يستحقّ ويربح ما هو لازم لقوته وقوت زوجته وأبنائه حسب مقامهم والمكان الّذي هم فيه، "لأنّ العامل مستحقّ أُجرته"[[85]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn85" \o "). ومن الظلم الفادح أن يُحرَم هذه الأجرة أو أن تُجعل أقلّ ما يستحقّ، والأسفار المقدَّسة تعدّ هذا الظلم من أجسم الخطايا[[86]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn86" \o "). ولا يجوز خفض الأجور إلى حدّ أنّها تصبح في ظروف الأحوال غير كافية لإعالة العيلة.

      على أنه الاعتناء بأن يجتهد المتزوّجون أنفسهم أيضًا، وذلك قبل أن ينخرطوا في سلك الزواج بمدّة طويلة، في استدراك ما سيلاقونه من مصاعب الحياة ومقتضياتها، أو قلّما يكون في تخفيفه، وأن يدرسوا على أصحاب الخبرة كيف يمكنهم تحقيق ذلك بطريقة فعّالة ومستقيمة معًا. وممّا يجب أيضًا صرف العناية إليه، إذ ما تعذَّر على المتزوّجين القيام وحدهم بأود أنفسهم، أن يعمدوا، لسدّ احتياجات الحياة، إلى الاشتراك في العمل مع من هم من طبقتهم وإنشاء الجمعيّات الخصوصيّة والعموميّة[[87]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn87" \o ").

      وعندما لا يمكن ما ذكرناه أن يكفي العائلة ما يوازي نفقاتها، ولاسيّما إذا كانت أكثر عددًا أو أقلّ اقتدارًا، فإذ ذاك تقضي حتمًا محبّة القريب المسيحيّة، أن تعوِّض صدقات المسيحيّين أهل البؤس ممّا يعوزهم، ولاسيّما ان يقوم الأغنياء بإسعاف من هم أرقّ حالة، وأن لا ينفقوا ما يفضل عنهم من الخيرات في ما لا فائدة منه أو يبذرقوه بذرقةً، بل فليخصّصوه بحفظ حياة وصحّة أولئك الّذين تنقصهم الأشياء الضروريّة نفسها: إنّ الّذين يحسنون إلى المسيح في شخص الفقير ممّا لهم، سوف ينالون من الربّ يوم يأتي ليدين العالم جزاءً جزيلاً جدًّا، أمّا الّذين يصنعون بعكس ذلك فإنّهم ينالون عقابهم[[88]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn88" \o "). فإنّ الرسول لم ينبّهنا عبثًا إذ قال: "من كانت له المعيشة العالميّة، ورأى أخاه في فاقة فحبس عنه أحشاءه، فكيف تحلّ محبّة الله فيه"[[89]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn89" \o ").وإذا كانت المساعدات الخصوصيّة لا تكفي، فعلى السلطة العامّة أن تقوم بما يعجز عنه الأفراد، ولاسيّما في أمرٍ له من خطورة الأهميّة للخير العامّ على قدر ما هي للعيال، ولاسيّما العديدة للأولاد، مساكن مستوفية الشروط، وإذا تعذَّر على الرَجل أن يجد عملاً يحصل منه على عيشه، وإذا كانت لوازم البيت اليوميّة لا يمكن أن تُشترى إلاّ بأسعارٍ فاحشة، وإذا ألجأت الضرورة والفاقة أمَّ العائلة نفسها، مع ما في الأمر من الضرر الجسيم للأحوال البيتيّة، إلى أن تتحمّل عبء الشغل لتربح شيئًا من المال، وإذا كانت تلك الأمّ، بينما تعاني آلام الولادة العاديّة وغير العاديّة، ينقصها المأكول المناسب والأدوية ومعالجة طبيب ماهر وما أشبه، فما من أحدٍ لا يرى، إذا ما خارت قوى الزوجين، كم يصبح صعبًا عليهما أن يعيشا عيشةً عيليّةً ويحفظا وصايا الله. وعدا ذلك كم يمكن أن ينشأ من الخطر على الأمن العامّ وسلامة المجتمع المدنيّ عينه وحياته، إذا ما بلغ اليأس بمثل أولئك الناس إلى درجةٍ تجعلهم، عندما لا يرون لديهم شيئًا يخشون ان يُنزَع منهم، يجرؤون على الطمع بخيراتٍ طائلة قد يغنموها من اضطرابات تحلّ بالبلاد وتشوّش كلّ شيء.

      ومن ثمّ لا يستطيع مستلمو زمام الأحكام والمصلحة العموميّة أن يصرفوا النظر عن مثل تلك الاحتياجات الّتي يكون فيها المتزوّجون والعيال دون أن يُلحِقوا ضررًا باهظًا في المجتمع المدنيّ والمصلحة العامّة. فليعنوا إذًا، في الشرائع الّتي يسنّونها واللوائح الّتي ينظمونها للنفقات العامّة، بأمر العيال البائسة وتخفيف وطأة الفاقة عنها، بحيث يعتدون هذه العناية من أهمّ واجبات سلطتهم.

      ومن هذا القبيل لا نتمالك من الأسف لملاحظتنا أمرًا لا يندر وقوعه في الآونة الحاضرة، بعكس ما يقتضيه الإنصاف من الترتيب، وهو أنّ غير الشرعيّين من الأمّهات والأولاد (وإن كانوا هم أيضًا ممّن يجب مساعدتهم، منعًا لشرورٍ أعظم) يسهّل كثيرًا لهم الإسعاف سريعًا وافرًا، بينا من كان منهم شرعيًّا إمّا تُمنَع عنه المساعدة وإمّا تقدَّم له بتقتيرٍ شديد كأنّها تُنزَع نزعًا وبالرغم ممّن يقوم بها.

v    **تعاون الكنيسة والحكومة:**

      على أنّ السلطة العامّة أيّها الإخوة المحترَمون، يهمّها كثيرًا أن يكون الزواج والعائلة في حالة حسنة من الترتيب، لا من حيث المصالح الزمنيّة فحسب، بل أيضًا من حيث الخيرات الّتي يقال لها روحيّة بحصر المعنى: أي أن تسنّ وتُحفَظ بتدقيق شرائع عادلة تختصّ بالأمانة في العفاف وبتبادل العون بين الزوجين، لأنّه، كما يشهد التاريخ، لا تصان ولا تُثبَت سلامة البلاد وسعادة سكّانها الزمنيّة حيث يتقوّض الأسّ الّذي يرتكزان عليه، أي نظام الآداب السديد، وحيث ينضب، بذنب السكّان، الينبوع الّذي تصدر منه الهيئة الاجتماعيّة أعني الزواج والعيلة.

والحال أنّ النظام الأدبيّ لا يكفي لصيانته ما بيد السلطة المدنيّة من الذرائع الخارجيّة والعقوبات، ولا دعوة الناس إلى التفكير بجمال الفضيلة وضرورتها، بل لا بدّ أن تشترك في العمل السلطة الدينيّة الّتي تنير الذهن بنور الحقيقة وترشد الإرادة وتثبّت الضعف البشريّ بمعونات النعمة الإلهيّة، وهذه السلطة إنّما هي الكنيسة الّتي أنشأها المسيح الربّ وحدها. من أجل هذا، نحرِّض بالربّ تحريضًا شديدًا جميع القابضين على أعنّة السلطة المدنيّة العليا أن ينشئوا ويوطّدوا عهود الاتّفاقات والعلاقات الولائيّة مع كنيسة المسيح، حتّى إذا اشتركت السلطتان في المساعي والجهود، يُقصى عن الكنيسة وعن الهيئة المدنيّة ما يتهدّدهما من الأضرار الفظيعة الناشئة عن الحرّيّات المتهتّكة المنقضّة على الزواج والعائلة.

لأنّ الشرائع المدنيّة تستطيع أن تساعد الكنيسة أعظم المساعدة في هذه المهمّة الخطيرة، إذا كانت، فيما تفرضه، تراعي مراسيم الشريعة الإلهيّة والكنسيّة. وتنصّ العقوبات بحقّ من يخالفها، لأنّ من الناس من، إذا حلَّلَتْ الشرائع المدنيّة أمرًا أو لم تنهى عنه تحت طائلة العقاب الأكيد، يتوهّمون أنّه مباحٌ لهم بموجب الشرع الأدبيّ أو يأتونه فعلاً، بالرغم من نخز الضمير، لأنّهم لا يخافون الله ولا يجدون في شرائع البشر شيئًا يخشونه. ولذلك لا يندر أن يكونوا سبب خرابٍ لأنفسهم ولأناسٍ عديدين غيرهم.

هذا ولا يتأتّى عن هذا الاشتراك في العمل شيء من الخطر على حقوق السلطة المدنيّة أو من انتقاصها. فإنّ كلّ مظنّة أو خوف من هذا القبيل فارغ باطل. وهذا ما قد سبق لاوون الثالث عشر وأوضحه بكلّ جلاءٍ حيث قال: "ما من أحد يشكّ أنّ مُنشئ الكنيسة يسوع المسيح قد شاء أن تكون السلطة الروحيّة متميِّزة عن السلطة المدنيّة وأن تكون كلّ واحدة منهما حرّةً مستقلّةً في القيام بأعمالها الخاصّة، لكن بزيادة ما يلي، وهو مفيدٌ لكلتيهما ويهمّ جميع البشر، أي أن يسود بينهما الاتّحاد والاتّفاق الودّيّ. فإذا ما كان بين السلطة الكنسيّة المقدَّسة والسلطة المدنيّة وفقٌ وولاء، نَجَمَ لا محالة عن ذلك قسطٌ عظيمٌ من الفائدة للإثنتين، فالواحدة يتّسع نطاق هيبتها، وما دام المبدأ الدينيّ دليلها، فلن يكون حكمًا إلاّ عادلاً. وأمّا الأُخرى فتحرز صيانةً وحمايةً لكلّ المؤمنين"[[90]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn90" \o ").

ولكي نورد عن ذلك مثلاً حديثًا جليًّا، نقول أنّه إنّما بمقتضى النظام القويم والمطابقة لسنّة المسيح، قد تمّ في المعاهدة الشهيرة المبرمة باليُمْن بين الكرسيّ الرسوليّ ومملكة إيطاليا، اتّفاقٌ سلميّ وعملٌ ودّيّ، حتّى فيما يتعلّق بالزواج، وذلك على ما كان يليق بتاريخ الأمّة الإيطاليّة المجيد وتقاليدها المقدَّسة العريقة في القِدَم. وفعلاً، قد جاء في المواثيق اللاترانيّة قرارات هذه نصّها: "لمّا كانت الحكومة الإيطاليّة ترغب في أن تعيد إلى وضعيّة الزواج، الّذي هو أساس العائلة، تلك الكرامة الّتي تنطبق على تقاليد شعبها، فإنّها تعترف بالمفاعيل المدنيّة لسرّ الزيجة الّذي تسري عليه أحكام الحقّ القانونيّ"[[91]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn91" \o "). وقد أُضيفت إلى هذه القاعدة الأساسيّة الّتي تمّ فيما بعد اتّفاق الفريقين عليها.

وهذا ممّا يمكّن الجميع أن يتّخذوه مثلاً وبرهانًا، حتّى في أيّامنا هذه (الّتي، يا للأسف! قد راجت فيها كثيرًا الدعوة إلى فصل السلطة المدنيّة أتمّ الفصل عن الكنيسة بل عن كلّ ديانة) على أنّ كلاًّ من السلطتين الساميتين تستطيع بدون أدنى ضرر أن يلحق بحقوق إحداهما وبسلطتها العليا، أن تتّحد بالأُخرى وتشترك معها، بالاتّفاق المتبادل، وبميثاقٍ ودّيٍّ، للسعي وراء خير الهيئة الاجتماعيّة العامّ. وأنّه يمكّن كلا السلطتين أن تعنيا بالزواج عناية مشتركة، تدفع بعيدًا عن الزيجات الأخطار الوبيلة الّتي تتهدّدها، بل الخراب الّذي أضحى يهاجمها.

v    **نصائح الأب الأقدس وصلاته:**

كلّ هذه الأمور، أيّها الإخوة المحترَمون، الّتي دفعنا واجب العناية الرعائيّة إلى تدقيق النظر، فيها معكم، نرغب إليكم في أن تفرغوا وسعكم حسب قاعدة الفطنة المسيحيّة في إذاعتها وإيضاحها لجميع الأبناء الأعزّاء، الموكلة شؤونهم رأسًا إلى اهتمامكم، وهم كلّهم من عائلة المسيح العظيمة، لكي يعرف الجميع معرفةً تامّة التعليم الصحيح في الزواج، ويحترسوا كلّ الاحتراس من الاخطار الّتي يعدّها لهم مروّجو الأضاليل، ولاسيّما كي "ينكروا النفاق والشهوات العالميّة، فيحيوا في الدهر الحاضر على مقتضى التعقّل والعدل والتقوى، منتظرين الرجاء السعيد وتجلّي مجد إلهنا العظيم ومخلّصنا يسوع المسيح"[[92]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn92" \o ").

فليتنازل الله الآب ضابط الكلّ "الّذي منه تسمّى كلّ أبوّةٍ في السماء وعلى الأرض"[[93]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn93" \o ") الّذي يقوّي الضعفاء، وينعش الروح في السقماء والجبناء، والمسيح الربّ الفادي "مُنشئ الأسرار المكرَّمة ومكمّلها"[[94]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn94" \o ") الّذي شاء فجعل الزواج صورةً سرّيّةً لاتّحاده الّذي لا يوصف بالكنيسة. والروح القدس، إله المحبّة، نور القلوب، وقوّة الأرواح، ويجعل كلّ ما بسطناه برسالتنا هذه عن سرّ الزواج المقدَّس وعن عجيب شريعة الله ومشيئته في شأنه، وعن الأضاليل والأخطار المحدقة به، وعن الأدوية الّتي تمكِّن من تلافيها، ممّا يدركه الجميع عقلاً، ويسرعون إلى اقتباله طوعًا، ويضعونه بنعمة الله موضع العمل، حتّى يتجدّد بذلك في الزيجات المسيحيّة ازدهار الخصب المكرَّس لله ونموّه، والأمانة الّتي لا عيب فيها، والثبات الّذي لا يُنتزَع، وقداسة السرّ وتمام النِعَم.

وكيما يتعطّف الله مبدع النِعَم كلّها، الّذي من لدنه كلّ "إرادة وعمل"[[95]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftn95" \o ")فيحقّق تلك الأماني ويمنّ باستجابة ملتمسنا حسب جودته وقدرته الضابطة الكلّ، وبينما نرفع تضرّعاتنا إلى عرش رحمته بكلّ حرارةٍ وتواضعٍ، نمنحكم بكلّ حبٍّ، أيّها الإخوة المحترَمون، أنتم ورهط الإكليروس والشعب المسلَّم إلى عنايتكم الساهرة، البَرَكة الرسوليّة عربونًا لفيض بركات ذلك الإله الكلّيّ القدرة.

أُعطيَ في روما بالقرب من القدّيس بطرس في اليوم الحادي والثلاثين من شهر كانون الأوّل سنة ألفٍ وتسعمايةٍ وثلاثين وهي التاسعة لحبريّتنا.

البابا بيوس الحادي عشر

[[1]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref1" \o ") أف 5/32

[[2]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref2" \o ") تك 1/27 - 28و 2/22 - 23؛ متّى 19/3 ألخ؛ أف 5/23

[[3]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref3" \o ") المجمع التريدنتينيّ الجلسة 24

[[4]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref4" \o ") الحقّ القانونيّ العامّ مادّة 1081 فقرة 2

[[5]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref5" \o ") المرجع نفسه مادّة 1081 فقرة 1

[[6]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref6" \o ") الخلاصة اللاهوتيّة قسم 3 ملحق 9 مسألة 49 فصل 3

[[7]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref7" \o ") تك 1/28

[[8]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref8" \o ") فصل 24 عدد 32

[[9]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref9" \o ") شرح سفر التكوين كتاب 9 فصل 7 عدد12

[[10]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref10" \o ") تك 1/28

[[11]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref11" \o ") الرسالة إلى تيموتاوس 5/14

[[12]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref12" \o ") 1كو 2/9

[[13]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref13" \o ") أف 2/19

[[14]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref14" \o ") (يو 16/21)

[[15]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref15" \o ") شرح سفر التكوين كتاب9 فصل7 رقم12

[[16]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref16" \o ") مادّة 1013

[[17]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref17" \o ") جلسة 24

[[18]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref18" \o ") متّى 5/28

[[19]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref19" \o ") أف 5/25

[[20]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref20" \o ") التعليم المسيحيّ الرومانيّ قسم 2 ف8 سؤال 24

[[21]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref21" \o ") ميمر القدّيس غريغوريوس الكبير الثلاثون على إنجيل يوحنّا ف 14: 23-31 رقم1

[[22]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref22" \o ") متّى 22/40

[[23]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref23" \o ") ق2 ف8 سؤال13

[[24]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref24" \o ") 1كو 7/3

[[25]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref25" \o ") أف 5/22 - 23

[[26]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref26" \o ")  رسالة Arcanum 10شباط 1880

[[27]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref27" \o ") متّى 19/6

[[28]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref28" \o ") لوقا 16/18

[[29]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref29" \o ") أغسطينوس تفسير التكوين الحرفيّ كتاب9 فصل7 رقم12

[[30]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref30" \o ") بيوس السادس في رقيمه إلى أسقف أغريا 11 تمّوز 1789

[[31]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref31" \o ") أف 5/22

[[32]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref32" \o ") أغسطينوس في الزواج والشهوة 1 ف10

[[33]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref33" \o ") 1كو 13/8

[[34]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref34" \o ") المجمع التريدنتينيّ جلسة 24

[[35]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref35" \o ") المجمع التريدنتينيّ جلسة 24

[[36]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref36" \o ") مجلّة الحقّ القانونيّ العامّ مادّة 1012

[[37]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref37" \o ") أغسطينوس في الزواج والشهوة كتاب1 فصل10

[[38]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref38" \o ") متّى 13/25

[[39]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref39" \o ") 2 تيم 4/2 - 5

[[40]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref40" \o ") أف 5/3

[[41]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref41" \o ") القدّيس أغسطينوس في زواج الزناة كتاب2 عدد12 - قابل ذلك مع الفصل38 من سفر التكوين عدد8 - 10 ومجمع التوبة المقدَّس 3 نيسان و3 حزيران 1916

[[42]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref42" \o ") متّى 15/14 - مجمع التفتيش 22 تشرين الثاني 1922

[[43]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref43" \o ") لو 6/38

[[44]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref44" \o ") المجمع التريدنتينيّ جلسة6 فصل11

[[45]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref45" \o ") المرسوم الرسوليّ Cum occasione 31 أيّار 1653 القضيّة الأولى

[[46]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref46" \o ") تك 20/13 وطالع قرارات مجمع التفتيش 4 أيّار 1898 و24 تمّوز 1895 و31 أيّار 1884

[[47]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref47" \o ") القدّيس أغسطينوس في الزواج والشهوة فصل15

[[48]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref48" \o ") رو 3/8

[[49]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref49" \o ") طالع سفر التكوين 4/10

[[50]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref50" \o ") الخلاصة اللاهوتيّة 2 – 2 مسئلة 108 مادّة 4 على الثاني

[[51]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref51" \o ") خر 20/14

[[52]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref52" \o ") متّى 5/28

[[53]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref53" \o ") عبر 13/8

[[54]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref54" \o ") طالع متّى 5/18

[[55]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref55" \o ") متّى 7/27

[[56]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref56" \o ") رسالة البابا لاوون الثالث عشر Arcanum 10 شباط 1880

[[57]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref57" \o ") طالع أفسس 5/22 وعبر 13/4

[[58]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref58" \o ") مجلّة الحقّ القانونيّ العامّ مادّة 1060

[[59]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref59" \o ") مودستينوس - الديجست كتاب 23/2 في رتبة الزواج - كتاب1 في القواعد رسالة البابا

[[60]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref60" \o ") متّى 19/6

[[61]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref61" \o ") لو 16/18

[[62]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref62" \o ") المجمع التريدنتينيّ جلسة34 رأس5

[[63]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref63" \o ") المجمع التريدنتينيّ جلسة34 رأس7

[[64]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref64" \o ") دستور الحقّ القانونيّ مادّة1128 وما بعدها

[[65]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref65" \o ") رسالة لاوون الثالث عشر Arcanum 10 شباط 1880

[[66]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref66" \o ") الرسالة نفسها

[[67]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref67" \o ") الرسالة نفسها

[[68]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref68" \o ") الخلاصة اللاهوتيّة 1 - 2 مسئلة91 مادّة 1 - 2

[[69]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref69" \o ")الرسالة Arcanum 10 شباط 1880

[[70]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref70" \o ") القدّيس أغسطينوس شرح المزمور 143

[[71]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref71" \o ") رو 1/24و26

[[72]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref72" \o ")  يع 4/6

[[73]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref73" \o ") طالع رو 7 و 8

[[74]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref74" \o ") المجمع الفاتيكانيّ جلسة 3 رأس2

[[75]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref75" \o ") طالع المجمع الفاتيكانيّ جلسة3 رأس4 ومجلّة الحقّ القانونيّ مادّة 1324

[[76]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref76" \o ") أع 20/28

[[77]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref77" \o ") طالع يوحنّا 8/32 وما يلي، وغلاطية 5/13

[[78]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref78" \o ") الرسالة Arcanum 10 شباط 1880

[[79]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref79" \o ") القدّيس روبرتس بلارمينوس في المجادلات مجلّد3 في الزواج: المجادلة2 رأس6

[[80]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref80" \o ") طالع 1تيمو 4/14

[[81]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref81" \o ") 2 تيمو 1/6 - 7

[[82]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref82" \o ") رسالة Divini illius 31 ك1 1929

[[83]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref83" \o ") أفسس 6/2 - 3، وطالع سفر الخروج 20/12

[[84]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref84" \o ") رسالة Rerum novarum 15 أيّار 1891

[[85]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref85" \o ") لو 10/7

[[86]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref86" \o ") طالع تثنية الاشتراع 24/14و15

[[87]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref87" \o ") طالع رسالة Rerum novarum 15 أيّار 1891

[[88]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref88" \o ") متّى 25/34 وما يلي

[[89]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref89" \o ") 1يو 3/17

[[90]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref90" \o ") رسالة Arcanum 10 شباط 1880

[[91]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref91" \o ") معاهدة لاتران مادّة34 في مجلّة Acta apost.Sed. 1929صفحة 290

[[92]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref92" \o ") طيطس 2/12و13

[[93]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref93" \o ") أف 3/15

[[94]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref94" \o ") المجمع التريدنتينيّ جلسة24

[[95]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=126" \l "_ftnref95" \o ") فيل 2/13